الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي الإسبوعي

(707)

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	
هيئة حقوق الإنسان	
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	2

حقوق الإنسان: لا ارتفاع في حالات العنف خلال الحجر

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 12 رمضان 1441هـ - 05 مايو 2020م
https://www.alwatan.com.sa/article/1045121

حقوق الإنسان: لا ارتفاع في حالات العنف خلال الحجر

wtn.sa/a/1045121

هيئة حقوق الإنسان

ابداعٌ لم يثنه جائحة

المصدر: جريدة الخليج الاثنين 11 رمضان 1441هـ - 04 مايو 2020م
https://www.al-khaleeg.com/300834.html

تملي القيادة الرشيدة اهتماماً بالغاً بتأهيل الشباب لتولي مناصب رفيعة بالمملكة، فهم الحاضر والمستقبل ، وبدعهم وبسواعدهم الفتية ستكون السعودية في مصاف الدول العالمية الرائدة في العديد من المجالات.

ومؤخراً أطلقت هيئة حقوق الإنسان بتكليفات عليا برنامجاً لتطوير قدرات القيادات الشابة، يهدف إلى تعزيز قيم التسامح ونبذ الكراهية وترسيخ قيم المواطنة العالمية و الخروج بمبادرات تطوعية يقوم بها شباب مؤهل سعودي لتقديم مساعدات وخدمات إنسانية تعكس الصورة الحقيقة لمملكة الإنسانية، خصوصاً في ظل الظروف التي يعيشها العالم الأن في جائحة كورونا.

ويعد البرنامج انطلاقة أولية بهدف أن تكون بعد ذلك دبلومة عالية يحصل عليها المتدرب ليضاهي بها دول العالم في تأهيل الشباب وتولى مناصب رفيعة ،على أن يكون المتدربين من الجمعيات الاهلية مثل الكشافة السعودية ومركز الملك سلمان للإغاثة، ومن وزارة الخارجية.

واللافت للنظر هو أن الهيئة للمرة الأولى منذ تأسيسها في عام 1437ه ، تدشن مثل هذه البرامج الضخمة التي يبلغ عدد ساعات العمل فيها 20 ساعة افتراضية ، رغم الجائحة التي يمر بها العالم ، ولما لا فالقائمين على هذا البرنامج من الشباب والمتطوعين منهم أيضا في عصر شباب المملكة.

هذا البرنامج المفعم بالحيوية جاء في وقت انغلقت فيه دول العالم المتقدم على نفسها في مواجهة جائحة كورونا، وانشغلت في حربها الداخلية مع الفيروس، بينما تقدم المملكة برامج تطوعية لخدمة الإنسانية من منطلق مسؤوليتها الأدبية.

ومن هنا كان لازما تقديم أسمى كلمات الشكر والعرفان إلى السيدة آمال يحي المعلمي مدير عام المنظمات والتعاون الدولي بهيئة حقوق الإنسان القائمة على البرنامج ، والتي لم تدخر جهداً في تقديم المتطوعين إلى الصفوف الأمامية.

اهتمام الدولة بجيل الشباب وتطويره ليقود خلال السنوات المقبلة يذكرني بالأية الكريمة " وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ."

• حقوق الإنسان": مؤسسات الدولة حريصة على كرامة الإنسان واحترام معتقداته

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 12 رمضان 1441هـ - 05 مايو 2020م
https://www.okaz.com.sa/news/local/2022708

أكدت هيئة حقوق الإنسان السعودية أن الدولة ومؤسساتها حريصة على الحفاظ على كرامة الإنسان واحترام معتقدات الآخرين وديانـاتهم وحرياتهم المشروعة.

وثمنت الهيئة، عبر حسابها في تويتر اليوم (الثلاثاء)، أمر النيابة العامة بالقبض على شخص ظهر في مقطع فيديو يسيء لمقيم ويعامله معاملة مهينة، وتلفظ عليه بألفاظ مهينة للكرامة بحجة دعوته إلى الإسلام.

وكانت النيابة العامة قد أصدرت أمراً بالقبض على الشخص المسيء، استناداً إلى المادتين (15، 17) من نظام الإجراءات الجزائية ولما تقتضيه المصلحة بعد إجراءات البحث والتحري وتحليل المعرفات الرقمية والتأكد من كونه المعني بالإجراء، وإحالته إلى النيابة العامة لإكمال المقتضى النظامي بحقه.

جاء ذلك في تغريدة عبر حساب هيئة حقوق الانسان على موقع «تويتر»

"هيئة حقوق الإنسان": أنظمة المملكة تكفل الحريات المشروعة للمواطن والمقيم

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 13 رمضان 1441هـ - 06 مايو 2020م
https://sabq.org/yf8pdW

رأس رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور عواد بن صالح العواد، رئيس مجلس الهيئة اليوم، اجتماعًا للمجلس، عبر الشبكة الافتراضية.وخلال الجلسة، نوه مجلس الهيئة بالجهود التي تبذلها المملكة في مجال حماية وتعزيز حقوق الإنسان، حيث أكد المجلس أن خلف هذه التطورات إرادة سياسية قوية أسهمت في الانتقال من حيّز الالتزامات إلى حيّز الممارسات في مجال حماية وتعزيز الحقوق بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود وسمو ولي عهده الأمين صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبد العزيز – حفظهما الله.-وشدد المجلس على كفالة أنظمة المملكة لكل الحريات المشروعة للمواطن والمقيم على حد سواء، ومن ذلك الحرية الدينية وممارسة أصحاب الأديان المختلفة دياناتهم بحرية في أماكن إقامتهم.وناقش المجلس عددًا من الموضوعات المطروحة على جدول أعماله، من ضمنها التقرير السنوي للهيئة لعام (1440-1441) هـ.

«حقوق الإنسان": أنظمة المملكة كفلت الحريات الدينية للمواطن والمقيم

المصدر: جريدة المدينة الخميس 14 رمضان 1441هـ - 07 مايو 2020م
https://www.al-madina.com/article/685373

واس _ الرياض

أكدت هيئة حقوق الإنسان على كفالة أنظمة المملكة لجميع الحريات المشروعة للمواطن والمقيم على حد سواء، ومن ذلك الحرية الدينية وممارسة أصحاب الأديان المختلفة دياناتهم بحرية في أماكن إقامتهم.

جاء ذلك خلال ترؤس الدكتور عواد بن صالح العواد رئيس الهيئة اجتماع المجلس عبر الشبكة الافتراضية.

ونوه مجلس الهيئة بالجهود التي تبذلها المملكة في مجال حماية وتعزيز حقوق الإنسان، حيث أكد المجلس أن خلف هذه التطورات إرادة سياسية قوية أسهمت في الانتقال من حيِّز الالتزامات إلى حيِّز الممارسات في مجال حماية وتعزيز الحقوق بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود وسمو ولي عهده الأمين - حفظهما الله.-

وناقش المجلس عددًا من الموضوعات المطروحة على جدول أعماله، من ضمنها التقرير السنوي للهيئة لعام (1440-1441)هـ.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

إيقاف مواطن وإحالته للنيابة بعد ترويجه شائعات وادعاءات بتغيير فترات منع التجول

المصدر: جريدة الرياض الاحد 10 رمضان 1441هـ -03 مايو 2020م
http://www.alriyadh.com/1819013

صرح المتحدث الإعلامي لشرطة منطقة القصيم المقدم بدر السحيباني ، بأنه إشارة إلى ماتم تداوله عبر مواقع التواصل الاجتماعي ، لحساب إخباري يروج شائعات تتعلق بالإجراءات والتدابير المتخذة للحد والوقاية من انتشار فايروس كورونا المستجد ، وادعاءات بتغيير فترات منع التجول ، فقد أسفرت نتائج المتابعة الأمنية - بفضلٍ من الله - عن تحديد هوية صاحب الحساب ، وهو مواطنٌ ، في العقد الخامس من العمر ، حيث تم إيقافه واتخاذ الإجراءات النظامية بحقه لإحالته للنيابة العامة .

6قواعد قضائية للتعامل مع السجناء خلال الظروف الاستثنائية

جلسات عن بعد لإنهاء كافة قضاياهم بالمحاكم الجزائية

المصدر: جريدة المدينة الاحد 10 رمضان 1441هـ -03 مايو 2020م
https://www.al-madina.com/article/684981

سعيد الزهراني - الطائف

اعتمد وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء وليد الصمعاني 6 قواعد للتعامل مع السجناء في القضايا الجزائية في الظروف الاستثنائية، حيث تضمَّنت القواعد آلية طلبات الإفراج عن السجناء وعقد الجلسات وتحديد المدد اللازمة للتعامل مع هذا النوع من القضايا.

ووفقًا للقاعدة الأولى يمكن لجميع السجناء من تقديم طلباتهم للمحكمة - بما ذلك طلب الإفراج - عبر بوابة وزارة العدل للخدمات الإلكترونية، أو عبر البريد الإلكتروني الرسمي للمحكمة ويجوز لإدارة السجن أو التوقيف استلام وتسليم طلبات السجين وتبليغه له أو للمحكمة.

وتنص القاعدة الثانية: تستمر المحاكم والدوائر الجزائية بإنهاء جميع قضايا السجناء وعقد جلساتها عن بعد، على أن تتحقق الدائرة - إلكترونيًا - من هوية أطراف الدعوى ومصادقتهم على محضر الجلسة، وذلك بما لا يخل بالضمانات القضائية المقررة نظامًا.

وتتضمَّن القاعدة الثالثة: مع مراعاة المادة السادسة والثمانين والمادة السادسة بعد المئة من اللائحة التنفيذية لنظام الإجراءات الجزائية تبت المحكمة في طلبات السجين بالإفراج خلال مدة لا تزيد على أربع وعشرين ساعة من تاريخ

وروده إليها، وتبلغ المدعي العام بنسخة من قراراتها عبر أي وسيلة إلكترونية معتمدة، وتخضع قراراتها للاعتراض حسب الإجراءات النظامية.
وتنص القاعدة الرابعة: تدون الدائرة قرار الإفراج، ولها ربطه بالكفالة أو أي ضمان تراه، وتراعي فيه حالة المتهم ونوع الدعوى ووقائعها.
وتتضمن القاعدة الخامسة: دون الإخلال بما نصت عليه الفقرة (1) من المادة السادسة والثمانين من اللائحة التنفيذية لنظام الإجراءات الجزائية تبت محكمة الاستئناف في قرارات محكمة الدرجة الأولى -الخاضعة للاعتراض- بطريق التمييز خلال مدة لا تزيد على ثلاثة أيام من تاريخ وروده إليها.
أما القاعدة السادسة فتتضمن: تقوم إدارة التفتيش القضائي بمتابعة إنفاذ المحاكم لهذه القواعد، وتعد الإدارة المختصة النماذج والأدلة اللازمة لها.

«الشورى" يتجه لتعديل نظامي مكافحة الرشوة وتأمين البطالة

يبحث المرحلة الانتقالية لتطبيق نظام الجامعات

المصدر: جريدة المدينة الاحد 10 رمضان 1441هـ -03 مايو 2020م
https://www.al-madina.com/article/684978

واس - الرياض
تتصدر مناقشات مجلس الشورى عن بعد اليوم وغدًا عدة قضايا محورية على رأسها تعديل نظامي مكافحة الرشوة وتأمين البطالة بجانب آلية تطبيق المرحلة الانتقالية لتطبيق نظام الجامعات، حيث يناقش المجلس تقرير لجنة الشؤون الأمنية بشأن طلب تعديل المادة الرابعة عشرة من نظام مكافحة الرشوة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/36) وتاريخ 29 / 12 / 1412هـ، وذلك بعد أن يستمع إلى تقرير اللجنة الأمنية بشأن التعديل المقترح وما قدمته اللجنة من توصيات بشأن موضوع تعديل المادة بعد دراسته.
كما يناقش تقرير اللجنة المالية بشأن طلب تعديل نظام التأمين ضد التعطل عن العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/18) وتاريخ 12 / 3 / 1435هـ، وذلك بعد أن يستمع المجلس إلى تقرير اللجنة وما قدمته من توصيات بشأن طلب التعديل بعد دراسته، وينافش أيضًا تقرير لجنة التعليم والبحث العلمي بشأن المرحلة الانتقالية لتطبيق نظام الجامعات، وذلك بعد أن يستمع المجلس إلى تقرير اللجنة وما قدمته من توصيات على موضوع تطبيق النظام بعد دراسته.
وفي ذات الجلسة يناقش المجلس تقرير لجنة الحج والإسكان والخدمات بشأن مشروع لائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية المعاد للمجلس عملًا بالمادة (17) من نظامه، وذلك بعد أن يستمع المجلس إلى تقرير اللجنة وما قدمته من توصيات بشأن مشروع اللائحة بعد دراسته.
بعد ذلك يصوت مجلس الشورى على عدد من توصيات لجنة الاقتصاد والطاقة بشأن ما أبداه أعضاء المجلس من أراء وملحوظات تجاه التقرير السنوي للهيئة العامة للاستثمار (وزارة الاستثمار حاليًا) للعام المالي 1439 / 1440هـ، في جلسة سابقة، وذلك بعد أن يطلع على وجهة نظر اللجنة بشأن التقرير.
كما يصوت المجلس خلال هذه الجلسة على عدد من توصيات لجنة الثقافة والإعلام والسياحة والآثار بشأن ما أبداه أعضاء المجلس من ملحوظات وآراء تجاه التقرير السنوي للهيئة العامة للإعلام المرئي والمسموع للعام المالي 1439 / 1440هـ، في جلسة سابقة، وذلك بعد أن يطلع على وجهة نظر اللجنة بشأن التقرير.
وخلال الجلسة العادية التاسعة والثلاثين التي يعقدها (عن بعد) بعد غدٍ الاثنين يستمع المجلس لوجهة نظر اللجنة الصحية

بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم التي أبدوها تجاه التقرير السنوي للهيئة العامة للغذاء والدواء للعام المالي 1439 / 1440 هـ، أثناء مناقشته في جلسة سابقة ثم يصوت بعد ذلك على توصيات اللجنة بشأن التقرير.
كما يصوت المجلس خلال هذه الجلسة على توصيات لجنة حقوق الإنسان والهيئات الرقابية بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم التي أبدوها تجاه التقرير السنوي لهيئة الرقابة والتحقيق (هيئة الرقابة ومكافحة الفساد حاليًا) للعام المالي 1439 / 1440هـ، أثناء مناقشته في جلسة سابقة، وذلك بعد أن يستمع لوجهة نظر اللجنة بشأن التقرير.
بعد ذلك يستمع المجلس إلى وجهة نظر لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم التي أبدوها تجاه التقرير السنوي لهيئة النقل العام (الهيئة العامة للنقل حاليًا) للعام المالي 1439 / 1440هـ، أثناء مناقشته في جلسة سابقة، ثم يصوت المجلس بعد ذلك على توصيات اللجنة بشأن التقرير.
ومن الموضوعات المدرجة على جدول أعمال هذه الجلسة تقرير لجنة المياه والزراعة والبيئة بشأن مشروع نظام الزراعة، وتقرير لجنة الثقافة والإعلام والسياحة والآثار بشأن التقرير السنوي للمركز الوطني للوثائق والمحفوظات للعام المالي 1439 / 1440هـ، وتقرير لجنة التعليم والبحث العلمي بشأن التقرير السنوي لصندوق التعليم العالي الجامعي للعام المالي 1439 / 1440هـ.

النيابة: السجن 5 سنوات والغرامة عقوبة شائعات كورونا

المصدر: جريدة المدينة الاحد 10 رمضان 1441هـ -03 مايو 2020م
https://www.al-madina.com/article/684977

سعد القابوسي - جدة
أكدت النيابة العامة، أن تَلَقِّي المعلومات من مصادرها الرسمية واجب أخلاقي والتزام أدبي، ومسؤولية قانونية. وحذرت من الانجراف وراء الشائعات المغرضة والأخبار مجهولة المصدر، التي تخل بالإجراءات والجهود المبذولة وتثير الهلع بشأن فيروس كورونا، تجنبًا للمساءلة الجزائية المشددة في هذا الشأن.
وأشارت إلى أنه يُحظر إنتاج الشائعات التي من شأنها المساس بالنظام العام أو إعدادها او إرسالها أو تخزينها عن طريق الشبكة المعلوماتية أو أحد أجهزة الحاسب الآلي.
وأفادت بأنها جريمة تصل عقوباتها إلى السجن خمس سنوات وغرامة ثلاثة ملايين ريال ومصادرة الأجهزة المستخدمة في الجريمة ونشر ملخص الحكم في الصحف على نفقة المحكوم عليه.

"دعم التوظيف" : لا مهن مستثناة .. و 45 ألف مواطن ومواطنة التحقوا بالمبادرة

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد 03 رمضان 1441هـ -26 إبريل 2020م
https://www.aleqt.com/2020/04/23/article_1812046.html

"الاقتصادية" من الرياض
أكد تركي الجعويني مدير عام صندوق تنمية الموارد البشرية "هدف" أن نحو 45 ألف سعودي وسعودية التحقوا بمبادرة دعم التوظيف التي أطلقها الصندوق لدعم أجور السعوديين والسعوديات الذين باشروا العمل في منشآت القطاع الخاص منذ تاريخ 1 يوليو 2019 (بأثر رجعي) بالإضافة إلى أي توظيف جديد.
جاء ذلك خلال لقاء عقد الاثنين الماضي عن بعد ضمن الورشة الثانية لمبادرة أمير منطقة القصيم "نوافذ الأمل" حول "مبادرات صندوق تنمية الموارد البشرية لدعم توظيف الكوادر الوطنية" وأداره أحمد المشيقح أمين عام برنامج التوطين أمين عام برنامج تنمية المنشآت الصغيرة والمتوسطة بإمارة منطقة القصيم.
وأوضح تركي الجعويني خلال اللقاء أن دعم مبادرة دعم التوظيف لأجور السعوديين يبدأ من نسبة 30% وحتى 50% من الأجر الشهري للموظف لمدة سنتين على أن يتراوح الأجر بين 4000 و 15 ألف ريال كما تحصل المنشآت على دعم إضافي بنسبة 10% عند توظيف الإناث والأشخاص ذوي الإعاقة وعند التوظيف في المدن غير الرئيسية وفي المنشآت الصغيرة ومتناهية الصغر والمتوسطة على ألا يتجاوز الحد الأقصى للدعم 50% من الأجر الشهري للموظف أو 3000 ريال أيهما أقل.
وأفاد مدير عام "هدف" أنه لا توجد مهن مستثناة من دعم المبادرة، حيث تدعم جميع الوظائف والمهن في جميع الأنشطة وجميع منشآت القطاع الخاص. مشيرا إلى أن جميع المنشآت تستطيع الاستفادة من المبادرة إلكترونيا دون الحاجة لمراجعة فروع الصندوق عبر صفحة المبادرة على البوابة الوطنية للعمل) طاقات.(
من جانبه الدكتور جمعة بن حامد قال نائب المدير العام لدعم التدريب في "هدف" : إن الصندوق نفذ أكثر من 73 برنامجا تدريبيا عن بعد خلال فترة العمل عن بعد حيث تغطي تلك البرامج أغلب الاحتياجات التدريبية في سوق العمل. مشيرا إلى أنه تم رفع تلك البرامج على منصة التدريب الإلكتروني (دروب.(
وأضاف أن الصندوق اعتمد مؤخرا عددا من الشهادات المهنية الاحترافية ليرتفع عددها لنحو 40 شهادة مهنية احترافية. لافتا إلى أن هذا البرنامج يتكامل مع برامج الصندوق الأخرى في رفع كفاءة القوى الوطنية ونشر مفهوم التدريب الاحترافي، وزيادة التنافسية بين الأفراد للتخصص والتطوير المهني بالإضافة إلى زيادة إنتاجية سوق العمل.
من جهته أوضح أحمد المجيش نائب المدير العام لدعم التوظيف المكلف في "هدف" بصرف مبالغ الدعم بأثر رجعي للمنشآت المستحقة للدعم في مبادرة "دعم التوظيف" من خلال صرف شهر إضافي مع كل شهر مستحق حتى اكتمال صرف مبالغ الدعم بأثر رجعي ثم إكمال باقي مدة الدعم للمنشأة.
وبين أنه يُمكن لمنشآت القطاع الخاص الاستفادة من مبادرة دعم التوظيف مع برامج الدعم الحكومية الأخرى. موضحا أنه في حال حصول المنشأة على دعم أي برامج حكومية أخرى مثل برنامج "ساند" أو غيرها فإن دعم مبادرة دعم التوظيف سيتوقف حتى نهاية فترة دعم البرامج الأخرى ثم يتم استئناف دعم مبادرة "دعم التوظيف" ولن تحتسب فترة التوقف من دعم البرنامج حيث ستتمكن المنشأة من الاستفادة من كامل مدة الدعم المقررة بـ 24 شهرا.
وأجاب مدير عام "هدف" ونائبيه لدعم التدريب والتوظيف خلال اللقاء الافتراضي على استفسارات وتساؤلات المشاركين في اللقاء حول مبادرات الصندوق لدعم تدريب وتوظيف الكوادر الوطنية، ولمنشآت القطاع الخاص. مؤكدين استمرار دعم الصندوق للمنشآت انطلاقا من الشراكة الإستراتيجية الفعالة مع القطاع الخاص لتمكينه من التوطين.

منح وزير الداخلية صلاحية إعادة النظر بالعقوبة التبعية في مكافحة الرشوة

"الشورى" يقر تعديلات لائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 11 رمضان 1441هـ - 04 مايو 2020م
http://www.alriyadh.com/1819182

أقر مجلس الشورى بالأغلبية تعديل المادة 14 من نظام مكافحة الرشوة التي تنص على أن لمجلس الوزراء إعادة النظر في العقوبة التبعية بعد مضي خمس سنوات من تاريخ انتهاء تنفيذ العقوبة الأصلية، ووافق الشورى على تعديلها لتصبح" يصدر وزير الداخلية ـ بناء على توصية لجنة تشكل من وزارة الداخلية ووزارة الموارد والتنمية الاجتماعية وهيئة الرقابة ومكافحة الفساد ـ قراراً بإعادة النظر في العقوبة التبعية بعد مضي خمس سنوات من تاريخ انتهاء تنفيذ العقوبة الأصلية، ويعتمد وزير الداخلية آلية وقواعد عمل اللجنة، ودعا مجلس الشورى في قراره أن يراعى عند تسمية الجهات الحكومية لممثليها في اللجنة المنصوص عليها في هذه المادة المستوى الإداري والخبرة والتخصص المناسب لطبيعة مهام هذه اللجنة.

وصوت أعضاء الشورى اليوم الأحد لصالح تعديل نص المادة السابعة من نظام التأمين ضد التعطل عن العمل وتخويل وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، اقتراح نسبة ما يتم خصمه من العامل وصاحب العمل مناصفة بينهما بما لا يتجاوز النسبة السابقة وتعتمد من مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية، ووافق المجلس على عدد من التعديلات الواردة من الحكومة على مواد مشروع لائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية.

"هدف" يجدد دعوته للمنشآت لتسجيل مستفيدي "دعم التوظيف قبل 10 مايو

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 11 رمضان 1441هـ - 04 مايو 2020م
http://www.alriyadh.com/1819160

جدد صندوق تنمية الموارد البشرية (هدف)، دعوته لمنشآت القطاع الخاص لتسجيل السعوديين والسعوديات الذين تبدأ أجورهم من 3200 ريال في مبادرة "دعم التوظيف" بأثر رجعي، والذي يشمل الفترة بين 1 يوليو 2019 و 27 أبريل 2020.

مضيفًا أنه بنهاية 10 مايو 2020، سيقتصر دعم المبادرة على أي توظيف جديد للمنشآت المستوفية لضوابط المبادرة، وللموظفين الذين تتراوح رواتبهم بين 4 آلاف و 15 ألف ريال، ودون احتساب للأثر الرجعي.

وجدد الصندوق دعوته لمنشآت القطاع الخاص للاستفادة من المبادرة، والتسجيل إلكترونيًا من خلال الدخول إلى صفحة المبادرة على البوابة الوطنية للعمل (طاقات) عبر الرابط :
.https://www.taqat.sa/web/guestemployer/employment-subsidy-program

ويتاح للمنشآت الاستفادة من هذا الاستثناء في مبادرة دعم التوظيف من خلال تسجيل الموظفين والموظفات السعوديين الذين تتراوح أجورهم بين 3200 ريال و 15 ألف ريال المسجلين لديها من تاريخ 1 يوليو 2019 (بأثر رجعي) فقط.

وتدعم مبادرة دعم التوظيف، أجور السعوديين والسعوديات الذين تم توظيفهم في كافة منشآت القطاع الخاص، من تاريخ 1 يوليو 2019 (بأثر رجعي)، وكذلك أي توظيف جديد، حيث يبدأ الدعم من نسبة 30% وحتى 50% من الأجر الشهري للموظف لمدة سنتين.

وتحصل المنشآت على دعم إضافي بنسبة 10% عند توظيف الإناث، والأشخاص ذوي الإعاقة، وعند التوظيف في كافة المدن عدا الرياض وجدة والدمام والخبر، وفي المنشآت الصغيرة ومتناهية الصغر والمتوسطة، على ألا يتجاوز الحد الأقصى للدعم 50% من الأجر الشهري للموظف، أو 3000 ريال، أيهما أقل.

إطلاق العمل عن بعد في جميع القطاعات الحكومية

«الموارد البشرية» تعكف على إعداد استراتيجية متكاملة بخصوصها

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 11 رمضان 1441هـ - 04 مايو 2020م
https://www.al-madina.com/article/685078

سعيد الزهراني- الطائف

تعكف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية إعداد استراتيجية متكاملة للعمل عن بعد في جميع القطاعات الحكومية، من خلال قيام الوزارة بالتعاون مع الجهات الحكومية المختلفة بتحديد مجالات العمل، التي يمكن أداؤها عن طريق نظام العمل عن بعد، والتعرف على المسميات الوظيفية التي تشملها تلك المجالات، وآلية قياس الأداء للوظائف التي ستدخل ضمن المشروع، ومدى توافر وجاهزية الوسائل التقنية اللازمة لأداء العمل عن بعد.

وطلبت «الموراد البشرية» من الوزارات والمصالح الحكومية حصر الأعمال التي يمكن القيام بها عن بعد في ظل قيام الوزارة بإعداد الترتيبات التنظيمية للعمل عن بعد لما لها من دور حيوي ومهم في قيام الجهات الحكومية بخدماتها المختلفة.

وعلمت «المدينة» أن خطة الوزارة تكمن في إسناد مالايقل عن 20% إلى الوظائف عن بعد في غالبية الجهات الحكومية.

الإطاحة بمعنف قام بالإعتداء على أختيه بالضرب في الرياض

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 11 رمضان 1441هـ - 04 مايو 2020م
https://www.al-madina.com/article/685106

واس - الرياض

A A

صرح المتحدث الإعلامي لشرطة منطقة الرياض العقيد شاكر التويجري، بأن الجهات الأمنية تلقت بلاغاً عن تعرض فتاتين للتعنيف والاعتداء بالضرب من قبل شقيقهما، وتم - بفضل الله - ، القبض على المتهم وهو مواطن في العقد الخامس من العمر، حيث جرى إيقافه واتخذت بحقه كافة الإجراءات النظامية وإحالته للنيابة العامة.

"الموارد البشرية": 3 شروط لإنهاء صاحب العمل لعقد العامل بسبب "القوة القاهرة"

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 11 رمضان 1441هـ - 04 مايو 2020م
https://www.okaz.com.sa/economy/saudi/2022442

أوضحت وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية أنه لا يتم لجوء صاحب العمل إلى إنهاء عقد العمل بسبب الظروف والحالات التي تأتي ضمن وصف «القوة القاهرة» إلا بعد تحقق ثلاثة شروط أساسية، كما بأن لا يُلجأ إلى إنهاء عقد العمل من قبل العامل بسبب «القوة القاهرة» إلا بعد تحقق شرطين أساسيين، وذلك في وفقا للمذكرة التفسيرية للمادة رقم (41) من اللائحة التنفيذية لنظام العمل في شأن تنظيم العلاقة التعاقدية بين العاملين وأصحاب العمل، والفقرة (63/1) من المخالفات والعقوبات.

وفي تفصيل ذلك، فقد أقر وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية المهندس أحمد بن سليمان الراجحي، المذكرة التفسيرية للمادة (41)، وجاء نصها كالتالي:

قضى القرار الوزاري رقم (142906) بتاريخ 13/8/1441 بإضافة المادة 41 إلى اللائحة، وقضى القرار الوزاري رقم (146377) بتاريخ 7/9/1441 بإضافة الفقرة (63/1) للقرار الوزاري رقم (178743) بناء على المادة (الثالثة والأربعين بعد المئتين) من نظام العمل، التي تقضي بأن «يصدر الوزير القرارات واللوائح اللازمة لتنفيذ أحكام هذا النظام خلال مائة وثمانين يوما من تاريخ العمل بالنظام، وتنشر اللوائح التنفيذية في الجريدة الرسمية»، وبناء على المادة الحادية عشرة (مكرر) من نظام العمل التي تقضي بأنه «مع عدم الإخلال بأحكام هذا النظام و الأنظمة ذات العلاقة، للوزير أن يتخذ الإجراءات التي من شأنها أن تكفل تحسين أداء سوق العمل وتنظيم حركة انتقال الأيدي العاملة.«
وقد صدر القرار المشار إليه متضمنا المادة (41) بهدف تنظيم العلاقة التعاقدية بين العاملين وأصحاب العمل في مواجهة الظروف الاستثنائية والقوة القاهرة، الواردة في الفقرة (5) من المادة (74) من نظام العمل، فتكون بذلك نصاً نصوص اللائحة التنفيذية للنظام، وقد روعيت فيها النصوص النظامية والقرارات التنفيذية التي تحكم العلاقة التعاقدية بين العامل وصاحب العمل، كما أنها جاءت مواكبة للأحداث التي تمر بها المملكة والعالم أجمع وما صاحبها من تدابير وقائية وإجراءات احترازية لمواجهة أي حدث استثنائي يوصف بأنه قوة قاهرة, حيث إن إعمال أحكام المادة (41) من اللائحة التنفيذية لنظام العمل مرتبط باستمرار الحالة أو الظرف الذي يتسم بذلك، وذلك في ضوء ما هو مقرر في أصول الشريعة وقواعدها من أن الحكم يدور مع علته وجوداً وعدماً فمتى زالت العلة انتفى إعمال المادة، وعاد طرفا العقد لما كانا عليه قبل تطبيق اللائحة.
وبما أنه من المتقرر - استنادا إلى القواعد العامة في العقود الملزمة للطرفين- بأنه إذا انقضى التزام أحد الطرفين بسبب استحالة تنفيذه، انقضت معه الالتزامات المقابلة له، وبما أن القوة القاهرة هي كل حدث لا يستطيع الإنسان توقعه ولا رده، وبما أنه حتى تؤدي القوة القاهرة لانفساخ العقد يجب أن تؤدي لاستحالة مطلقة دائمة حتى نهاية العقد، وليس مجرد صعوبة التنفيذ فحسب.
لذا فقد بينت الفقرة (1) من المادة (41) للائحة التنفيذية لنظام العمل وصف القوة القاهرة بأنه في حال اتخذت الدولة -وفقا لما تراه أو بناء على ما توصي به منظمة دولية مختصة- إجراءات في شأن حالة أو ظرف يستدعي تقليص ساعات العمل أو تدابير احترازية تحد من تفاقم تلك الحالة أو ذلك الظرف وأقرت عددا من الإجراءات لابد من اتخاذها من قبل صاحب العمل أو العامل خلال الأشهر الستة التالية للإجراءات التي جرى اتخاذها في شأن الظرف أو الحالة قبل اللجوء لمفهوم تحقق القوة القاهرة والنظر في تحققه إلا بعد مرور ستة أشهر واستمرار الحالة أو الظرف، إضافة إلى ثبوت تضرر المنشأة من تلك الظروف، وقد تمثلت هذه الإجراءات في خطوات يجب على العامل وصاحب العمل تطبيقها والالتزام بها، وهي:
أولا: ما يتعلق بالأجر:
بما أن الوفاء بأجر العامل يعد من أهم الالتزامات التي نص نظام العمل عليها باعتباره عنصرا أساسيا من عناصر عقد العمل التي يجب أن يتراضى عليها الطرفان، وبما أن الأجر يكون مقابل العمل، وبما أنه في حال وجود ظرف أو حالة استثنائية تستدعي تقليص ساعات العمل، ما يجب معه مراعاة طرفي العقد في هذه الحالة استنادا إلى ما تقرره مبادئ وقواعد الشريعة الإسلامية التي تنص على أنه (لا ضرر ولا ضرار)، فقد بينت الفقرة (1) من المادة (41) من اللائحة التنفيذية لنظام العمل أن الأجر يخفض -خلال مدة الأشهر الستة التالية للإجراءات المتخذة بشأن الظرف أو الحالة أو بعض من المدة- بما يتناسب مع ساعات العمل اليومية أو الأسبوعية الفعلية، على أن يراعى في تطبيق هذا الحكم ألا يزيد التخفيض على (40%) من كامل الأجر الفعلي، وأن يكون فقط خلال الأشهر الستة التالية للإجراءات المتخذة بشأن الحالة أو الظرف أو بعض منها، بحسب ما يُتفق عليه، ثم يجب على صاحب العمل أن يستأنف دفع كامل الأجر المتفق عليه سابقا قبل التخفيض، ولا يحق للعامل رفض تخفيض الأجر إذا لم يتجاوز الحد المشار إليه.
ثانيا: ما يتعلق بالإجازات السنوية:
بما أنه متقرر نظاما بموجب المادة (109) من نظام العمل بأن لصاحب العمل حق تنظيم وقت حصول العامل على إجازاته السنوية، بحيث يمكن لصاحب العمل أن يحدد مواعيد الإجازات السنوية للعامل حسب ظروف العمل ومقتضياته، وبما أنه يحق لصاحب العمل أن يمنح الإجازة السنوية لجميع العاملين خلال مدة زمنية واحدة أو تكون بالتناوب في ما بينهم، فقد بينت الفقرة (ب/ا) من المادة (41) من اللائحة التنفيذية لنظام العمل أن لصاحب العمل منح الإجازة السنوية للعامل -خلال مدة الأشهر الستة التالية للإجراءات المتخذة بشأن الظرف أو الحال أو بعض من المدة- وذلك لما له من صلاحيات وسلطة في تحديد وقت الإجازة السنوية، وفقا لما يقدره في ضوء ما تقتضيه مصلحة العمل.
ويجب أن يراعى في تطبيق هذا الحكم أن تدفع أجرة هذه الإجازة السنوية طبقا لأحكام المادة (109) من نظام العمل، ولا يحق للعامل الامتناع عن استنفاد رصيد إجازاته المستحقة متى قرر صاحب العمل منحه الإجازة السنوية، وتحسب أجرة الإجازة على الأجر الفعلي قبل التخفيض المطبق وفق الظروف الاستثنائية تطبيقا لأحكام المادة (41) من اللائحة التنفيذية لنظام العمل.

ثالثا: الإجازة الاستثنائية:
بما أنه متقرر نظاما بموجب المادة (116) من نظام العمل أن للعامل الحق في طلب إجازة دون أجر بشرط موافقة صاحب العمل على هذه الإجازة, حيث إن استنفاد العامل لإجازاته السنوية لا يسلبه الحق في الحصول على إجازة دون أجر، فقد بينت الفقرة (ج) من المادة (41) من اللائحة التنفيذية لنظام العمل أن صاحب العمل يمنح إجازة استثنائية للعامل -خلال مدة الأشهر الستة التالية للإجراءات المتخذة بشأن الظرف أو الحال أو بعض من المدة- متى طلبها العامل.
ويجب أن يراعى في تطبيق هذا الحكم ما نصت عليه المادة (116) من نظام العمل فيما يتعلق باعتبار عقد العمل موقوفا خلال مدة الإجازة الاستثنائية متى زادت على 20 يوما ما لم يتفق الطرفان على اعتبار العقد غير موقوف فيما زاد على هذه المدة.
وعليه فإن أحكام الفقرة (1) من المادة (41) من اللائحة التنفيذية لنظام العمل جاءت بإجراءات منظمة يجب اتباعها والأخذ بها -جميعها أو بعضها- من قبل صاحب العمل والعامل خلال مدة الأشهر الستة التالية للإجراءات التي تتخذ بشأن أي حالة أو ظرف قد يطرأ ما يوصف بالقوة القاهرة, مع مراعاة بأن كل إنهاء غير مشروع يكون خلال هذه الفترة فإن للطرف المتضرر الحصول على مستحقاته المقررة بموجب النظام أو العقد أو لائحة تنظيم العمل الداخلي، على ألا تحتسب هذه الحقوق على أساس الأجر المخفض خلال الظرف أو الحالة الاستثنائية بل على أساس الأجر الأخير الذي يتقاضى قبل الظرف أو الحالة الاستثنائية.
كما بينت الفقرة (2) من المادة (41) من اللائحة التنفيذية لنظام العمل أن تطبيق أحكام هذه اللائحة لا تمنع صاحب العمل من أن ينتفع بالإعانة المقدمة من الدولة لدعم القطاع الخاص مهما كان نوع الإعانة المقدمة، كمساعدته في دفع أجور العاملين لديه، أو الإعفاء من الرسوم الحكومية، ونحوها، مما تقرره الدولة ضمن إجراءات مواجهة الحالة أو الظرف.
ومن ثم فإنه لا يلجأ إلى إنهاء عقد العمل من قبل صاحب العمل، باعتبار أن هذا الظرف أو هذه الحالة مما يدخل ضمن وصف القوة القاهرة، إلا بعد تحقق ثلاثة شروط أساسية، وهي:
-1مضي مدة الأشهر الستة التالية للإجراءات المتخذة بشأن ظرف أو حالة يترتب عليها إجراءات احترازية أو وقائية، تستدعي تقليص ساعات العمل أو إيقافه مدة معينة واستمرار الظرف أو الحالة.
-2استنفاد تطبيق الإجراءات المتعلقة بتخفيض الأجر والإجازة السنوية والإجازة الاستثنائية كلها أو بعضها والالتزام بالأخذ بها.
٣ -ثبوت عدم انتفاع صاحب العمل من أي إعانة من قبل الدولة مهما كان نوع الإعانة المستفاد منها لمواجهة هذا الظرف أو هذه الحالة.
كما بينت الفقرة (٣) من المادة (41) من اللائحة التنفيذية لنظام العمل بأن لا يلجأ إلى إنهاء عقد العمل من قبل العامل باعتبار أن هذا الظرف أو هذه الحالة مما يشمله وصف (القوة القاهرة) إلا بعد تحقق شرطين أساسيين، هما:
-1مضي مدة الأشهر الستة التالية للإجراءات المتخذة بشأن ظرف أو حالة يترتب عليها إجراءات احترازية أو وقائية، تستدعي تقليص ساعات العمل أو إيقافه مدة معينة واستمرار الظرف أو الحالة.
-2استنفاد تطبيق الإجراءات المتعلقة بتخفيض الأجر والإجازة السنوية والإجازة الاستثنائية كلها أو بعضها والالتزام بالأخذ بها.
كما بينت الفقرة (63/1) من القرار الوزاري رقم (178743) بشأن المخالفات والعقوبات أن كل إخلال أو عدم التزام في تطبيق الأحكام المنظمة للظروف الاستثنائية فإن للجهة المختصة نظاما إيقاع عقوبة مالية على هذه المخالفة تقدر بـ10 آلاف ريال وتتعدد هذه العقوبة بتعدد الحالات والعاملين، ويجوز للوزارة تسوية هذه المخالفات متى ما تم تصحيح المخالفة وتحققت شروط التسوية وفق ما تحدده الوزارة.

إقرار المذكرة التفسيرية للمادة رقم 41 من اللائحة التنفيذية لنظام العمل

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 11 رمضان 1441هـ - 04 مايو 2020م
https://www.aleqt.com/2020/05/04/article_1819591.html

أقر المهندس أحمد الراجحي؛ وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، تفاصيل المذكرة التفسيرية الملحقة للمادة رقم 41 من اللائحة التنفيذية لنظام العمل والفقرة (63 / 1) من المخالفات والعقوبات في شأن تنظيم العلاقة التعاقدية بين العاملين وأصحاب العمل، التي بينت تفاصيل الفقرة رقم 1 من المادة 41 بشأن اللائحة التنفيذية لنظام العمل، فيما يتعلق بالأجر المتفق عليه والإجازات السنوية والاستثنائية، كما بينت الفقرة رقم 2 من المادة 41 من اللائحة التنفيذية لنظام العمل بشأن تطبيق أحكام اللائحة.

ويهدف النظام إلى تنظيم العلاقة التعاقدية بين العاملين وأصحاب العمل في مواجهة الظروف الاستثنائية والقوة القاهرة الواردة في الفقرة رقم 5 من المادة 74 من نظام العمل وروعي فيها النصوص النظامية والقرارات التنفيذية، التي تحكم العلاقة التعاقدية بين العامل وصاحب العمل، وجاءت مواكبة للأحداث، التي تمر بها المملكة والعالم أجمع وما صاحبها من تدابير وقائية وإجراءات احترازية لمواجهة أي حدث استثنائي يوصف بأنه قوة قاهرة، حيث إن إعمال أحكام المادة رقم 41 من اللائحة التنفيذية لنظام العمل مرتبط باستمرار الحالة أو الظرف، الذي يتسم بذلك في ضوء ما هو مقرر في أصول الشريعة وقواعدها من أن الحكم يدور علته وجودا وعدما، فمتى زالت العلة انتفى إعمال المادة، وعاد طرفا العقد لما كانا عليه قبل تطبيق اللائحة.

تعديل نسبة الاستقطاع في "ساند" لصالح "التأمينات الاجتماعية".. 0.5 ٪ الحد الأدنى و2 ٪ الأعلى

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 11 رمضان 1441هـ - 04 مايو 2020م
https://www.aleqt.com/2020/05/04/article_1819586.html

في الوقت الذي وافق فيه مجلس الشورى على تعديل نص المادة السابعة من نظام التأمين ضد التعطل عن العمل، كشف لـ"الاقتصادية" عبدالرحمن الراشد؛ عضو اللجنة المالية في المجلس، عن التعديل الجديد للمادة السابعة المتمثلة في نسبة الاستقطاع لصالح التأمينات الاجتماعية في نظام "ساند" للتعطل عن العمل.

وأوضح أن التعديل الجديد جاء كالتالي"تحدد الاشتراكات من هذا النظام بقرار من مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية بناء على اقتراح من الوزير بعد إبداء مجلس الإدارة رأيه وفق آلية تحددها اللائحة بنسبة لا تزيد على 2 في المائة من الأجر الخاضع للاشتراكات ولا تقل عن 0.5 في المائة على أن يدفع صاحب العمل شهريا نصف الاشتراك المحدد ويدفع المشترك النصف الآخر."

وقال الراشد، "إن النظام الحالي في "ساند" يستقطع 2 في المائة من الموظف وصاحب العمل، إذ يتم استقطاع 1 في المائة من الموظف و1 في المائة من صاحب العمل لصالح التأمينات الاجتماعية"، مبينا أن التعديل الجديد يتيح المرونة

للتأمينات الاجتماعية لمراجعة تعديل الاستقطاع حسب الدراسات الاكتوارية كحد أدنى 0.5 في المائة و2 في المائة الحد الأعلى.
وأشار إلى أن التعديل الجديد سيخضع للتقييم كل ثلاثة أعوام للتأكد من جدوى التعديل
إلى ذلك، طالب مجلس الشورى وزارة الاستثمار بوضع مؤشرات محددة تشمل مساهمة الاستثمار الأجنبي في توفير الفرص الوظيفية للكوادر الوطنية المؤهلة، ونقل وتوطين الخبرة والمعرفة، لقياس العائد المتحقق من هذه الاستثمارات.
ودعا المجلس وزارة الاستثمار إلى التنسيق مع الجهات الحكومية ذات العلاقة لاعتماد منصة موحدة، للتسويق والترويج لجذب الاستثمارات الخارجية.
كما طالب الوزارة بتشجيع الاستثمار في قطاعات الترفيه، والسياحة، والثقافة، والتعدين والقطاعات الناشئة الأخرى، لدعم النمو الاقتصادي ورفع مستوى توظيف الكوادر الوطنية.
جاء ذلك خلال جلسته العادية الـ38 من أعمال العام الرابع للدورة السابعة التي عقدها "عن بُعد" أمس، برئاسة الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ.
كما وافق خلال الجلسة على تعديل نظام التأمين ضد التعطل عن العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم "م/18" وتاريخ 12 / 3 / 1435.
وتضمن قرار المجلس الموافقة على تعديل نص المادة "السابعة" من نظام التأمين ضد التعطل عن العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم "م/ 18" وتاريخ 12 / 3 / 1435.
وفي قرار آخر طالب المجلس، الهيئة العامة للإعلام المرئي والمسموع، بوضع خطة استراتيجية متكاملة، لتنمية المواهب السعودية في مجالات الإعلام المرئي والمسموع، ورفع نسبة فرص توطين الوظائف الإعلامية والوظائف المساندة المرتبطة بالصناعة الإعلامية.
واتخذ المجلس قراره بعد أن اطلع على وجهة نظر لجنة الثقافة والإعلام والسياحة والآثار، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم التي أبدوها تجاه التقرير السنوي للهيئة العامة للإعلام المرئي والمسموع للعام المالي 1439 / 1440 في جلسة سابقة قدمتها الدكتورة فوزية أبا الخيل؛ نائب رئيس اللجنة.
ودعا المجلس في قراره الهيئة إلى زيادة دعم مهام ونشاطات اللجنة الوطنية لتقنين المحتوى الأخلاقي من الناحيتين الفنية والمالية لمساعدتها على القيام بمهامها، خاصة في برامج التواصل الاجتماعي.
وطالب مجلس الشورى، الهيئة بتقديم مؤشرات تبين تطور الاستثمار في الإعلام بجميع أشكاله ومنصاته، ومدى مساهمته في تطوير المحتوى المحلي ورفد الاقتصاد الوطني.
كما طالب المجلس، الهيئة بوضع خطة، لضبط وترشيد الإنفاق على بعض البنود، وتفعيل إمكانات التشغيل الذاتي لبعض خدماتها ونشاطاتها، بما يكفل تحقيق كفاءة الإنفاق وتقليل الهدر المالي.
ودعا المجلس في قراره الهيئة، إلى تطوير لائحة التصنيف العمري للبرامج التلفزيونية وتطبيقها على القنوات التلفزيونية التي تبث عن طريق الأقمار الاصطناعية، وهي توصية إضافية تقدم بها إلى المجلس بندر عسيري عضو المجلس.
وفي قرار آخر اتخذه خلال الجلسة وافق مجلس الشورى على عدد من التعديلات التي أجرتها الحكومة على عدد من مواد مشروع لائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية، الصادر بشأنها قرار مجلس الشورى رقم "18/69" وتاريخ 20 / 5 / 1441.
واتخذ المجلس قراره بعد أن استمع إلى تقرير لجنة الحج والإسكان والخدمات بشأن التباين بين المجلس والحكومة تجاه مشروع لائحة الغرامات والجزاءات المعاد للمجلس، عملا بالمادة "17" من نظامه، الذي تلاه الدكتور أيمن فاضل؛ رئيس اللجنة بمشاركة الدكتور محمد بن فيصل أبو ساق؛ وزير الدولة عضو مجلس الوزراء لشؤون مجلس الشورى.
كما وافق المجلس في قرار آخر على تعديل المادة الـ14 من نظام مكافحة الرشوة الصادر بالمرسوم الملكي رقم "م/36" وتاريخ 29 / 12 / 1412.
واتخذ المجلس قراره بعد أن استمع إلى تقرير لجنة الشؤون الأمنية بشأن طلب التعديل المقترح الذي تلاه اللواء طيار ركن علي عسيري؛ رئيس اللجنة.
ووافق في قرار آخر على إجراءات المرحلة الانتقالية لتطبيق نظام الجامعات.

يعامله معاملة مهينة للكرامة بحجة دعوته إلى الإسلام

النيابة العامة تأمر بالقبض على مواطن ظهر بمقطع يسيئ لمقيم

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 12 رمضان 1441هـ - 05 مايو 2020م
http://www.alriyadh.com/1819504

صرح مصدر مسؤول في النيابة العامة أنه بناء على ما تم رفعه من قبل مركز الرصد النيابي بشأن مقطع فيديو متداول بوسائل التواصل الاجتماعي يظهر محتواه قيام مواطن بالإساءة إلى مقيم من إحدى الجاليات الآسيوية والتلفظ عليه بألفاظ مهينة للكرامة بحجة دعوته إلى الإسلام كما يظهر محتوى الفيديو عدم فهم ووعي المقيم للغة العربية ولمحتوى منطوق المواطن المسيء لحداثته باللغة العربية.
وبناءً على المادتين (15 ، 17) من نظام الإجراءات الجزائية ولما تقتضيه المصلحة فقد صدر أمر النيابة العامة بالقبض على المواطن المسيء، بعد إجراءات البحث والتحري وتحليل المعرفات الرقمية والتأكد من كونه المعني بالإجراء وإحالته إلى النيابة العامة لإكمال المقتضى النظامي بحقه.
وأكد المصدر أن النيابة العامة تتابع باهتمام كل ما من شأنه المساس بحقوق المواطنين والمقيمين ومن ذلك النيل من كرامتهم وحرياتهم المشروعة أياً كانت ذرائع ذلك الاعتداء، وبين المصدر أن النيابة العامة تجري حيال ذلك ما يلزم وفق اختصاصها النظامي.

تركي الجعويني: نعمل على تطوير الكفاءات الوطنية

"هدف" يحتفل بتخريج أكثر من 100 قيادي وقيادية لدعم التوطين في القطاع الخاص

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 12 رمضان 1441هـ - 05 مايو 2020م
http://www.alriyadh.com/1819480

حتفل صندوق تنمية الموارد البشرية (هدف) عن بعد مساء أمس بتخريج 101 قيادي وقيادية سعودية من القطاع الخاص، يمثلون الدفعة الرابعة من دفعات أكاديمية هدف للقيادة.
ونقل مدير عام الصندوق الأستاذ تركي بن عبد الله الجعويني في الكلمة التي ألقاها في حفل التخريج عن بُعد، تهاني ومباركة معالي وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية رئيس مجلس إدارة صندوق تنمية الموارد البشرية (هدف) المهندس أحمد بن سليمان الراجحي لتخرج كوكبة من قياديي وقيادات القطاع الخاص، من برنامج أكاديمية هدف للقيادة، واستفادتهم من برامج الصندوق المتعددة.

وأضاف أن الصندوق يسعى لتطوير الكوادر البشرية الوطنية بما يتلاءم مع مستهدفات رؤية المملكة 2030، مشيراً في الوقت ذاته إلى أن إقرار الاستراتيجية الجديدة للصندوق يعد عاملاً مهماً في تحقيق ذلك.
وأشار إلى حرص الصندوق على تبني برنامج تطوير قيادي متكامل بمعايير عالمية، لكي نساعد المنشآت في تحقيق التميز والتطور والنمو، إيماناً منه بأن أبناء وبنات الوطن هم الأقدر على تولي المناصب القيادية في مختلف الأنشطة والقطاعات؛ لتحقيق تطلعات القيادة الحكيمة والوطن الغالي الذي أستثمر بسخاء في أبناءه وبناته ليكونوا مساهمين فاعلين في خدمة مجتمعهم وبلدهم.
وحث الخريجين على استثمار الجهد والوقت الذي بذلوه خلال الفترة الماضية في تطوير أدواتهم على الصعيد المهني من جهة، والإسهام في تطوير منشآتهم التي راهنت على إبداعهم وتميزهم وأفسحت لهم المجال للاستزادة من المعارف والخبرات، ودعاهم إلى استمرارية العطاء وتطوير الأداء ودعم التوطين الوظيفي في منشآتهم بما يحقق الفائدة المرجوة من البرنامج.
من جهته، أثنى الدكتور جمعة العنزي نائب المدير العام في الصندوق لقطاع دعم التدريب على اجتهاد المتدربين الذين اجتازوا رحلة تدريبية نوعية بأساليب متنوعة امتدت لثلاثة أشهر ليكونوا قيمة قيادية إضافية تهدف لدعم التوطين النوعي في منشآت القطاع الخاص، مؤكدًا أن البرنامج يأتي في إطار السعي لتحقيق رؤية المملكة 2030 من خلال تمكين القيادات الواعدة الوطنية من قيادة منشآت القطاع الخاص.
ودعا خريجي البرنامج على الاستمرار بالتطور المهني وتبادل الخبرات والتجارب الناجحة بين المشاركين في البرنامج، مؤملاً أن تثمر المشاريع التي قدّموها عن قيم مضافة في منشآتهم.
كما أكدت خلود العتيبي في كلمة ألقتها نيابة عن خريجي وخريجات البرنامج أن أكاديمية "هدف" للقيادة تحرص على إكساب موظفي القطاع الخاص جدارات قيادة فرق العمل وقيادة الأعمال، وأن الأكاديمية تنتقي النخب التدريبية من أفضل الجامعات العالمية.
وأضافت أن البرنامج يساند منشآت القطاع الخاص في بناء الكفاءات الوطنية لاختيار الأنسب لتولي المناصب القيادية، وأن البرنامج يحفز المتدربين على العطاء والاستمرارية من خلال تطوير مهاراتهم المعرفية والمهنية والتركيز على المهارات القيادية.
وقبيل ختام الحفل، نقر سعادة مدير عام صندوق تنمية الموارد البشرية (هدف) على الزر الإلكتروني لإرسال الشهادات للخريجين والخريجات عبر البريد الإلكتروني المعتمد لكل منهم، مثمناً تميزهم وعطاءهم طيلة فترة التدريب، كما كرم القائمين والمرشدين على برنامج أكاديمية هدف للقيادة.
وتهدف الأكاديمية إلى تطوير مهارات قيادات المستقبل من منسوبي القطاع الخاص، من خلال تأهيل وتدريب الموظفين والموظفات السعوديين في القطاع الخاص، ليتسلموا إدارة وقيادة المنشآت، بما ينعكس على الأداء والإنتاجية، ورفع معدلات التوطين النوعي والمتميز.
وتعتمد الأكاديمية على نقل الخبرات العالمية وتفعيل مبادئ القيادة الفاعلة والمؤثرة من خلال العديد من الحالات والمشروعات العملية، ونقل الممارسات المثلى عالمياً والتوجيه والمتابعة والمحاكاة المباشرة أو عبر القاعات الافتراضية مع خبراء متميزين عالمياً، حيث تتجسد أهداف الأكاديمية في مساعدة منشآت القطاع الخاص على بناء الكفاءات القيادية واختيار الأنسب للمناصب القيادية، وإكساب المتدربين جدارات قيادة فريق العمل وقيادة الأعمال، والاستفادة من النماذج العالمية في تطوير القيادات

أكدت بأنها مستمرة في حماية المال العام ومحاسبة كل من يستغل وظيفته لتعطيل مشاريع التنمية أو الأنشطة الاستثمارية

«نزاهة»: السجن 39 عاماً وغرامة 3 ملايين ريال لـ16 شخصاً تورّطوا في جرائم فساد مالي وإداري

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 12 رمضان 1441هـ - 05 مايو 2020م
http://www.alriyadh.com/1819476

صرح مصدر مسؤول بهيئة الرقابة ومكافحة الفساد بصدور أحكام قضائية ابتدائية في عددٍ من قضايا الفساد المالي والإداري، حيث اشتملت القضية الأولى على ارتكاب جرائم التفريط بالمال العام وسوء الاستعمال الإداري والرشوة والتزوير واستعمال المحرر المزوّر وغسل الأموال والتستر على مرتكبي هذه الجرائم، ويتكون أطراف القضية من (12 شخصاً)، منهم خمسة موظفين بمحكمة التنفيذ وكاتب عدل وستة أشخاص آخرين، وتأتي تفاصيل هذه القضية في إخلال عددٍ من موظفي محكمة التنفيذ بواجباتهم الوظيفية والتفريط بالمال العام نتج عن ذلك سحب مبلغ مالي يبلغ حوالي (65 مليون ريال) من حساب المحكمة لطالب التنفيذ بالرغم من عدم وصول المبلغ في حساب المحكمة من المنفذ ضده، وحصول أحدهم على رشوة من أجل المساعدة في إمضاء إيصالات إيداع مزوّرة واستعمالها في سبيل إصدار شيك لصالح طالب التنفيذ، واشتراك كاتب العدل في القضية إثر قيامه بتوكيل شخص عن طالب التنفيذ بشكل غير مشروع لغرض استعمال الوكالة في صرف الشيك بمساعدة أحد موظفي البنوك المحلية وبمشاركة وسطاء؛ وبالتحقيق مع المتورطين وإحالتهم إلى المحكمة المختصة صدرت بحقهم أحكام قضائية تراوحت بين السجن والغرامة، ووصلت عقوبة السجن لأحد المدانين بمدة (11 عاماً و 6 أشهر)، ومجموع الأحكام (22 عاماً و 10 أشهر) وإجمالي الغرامات مليون وخمس وعشرون ألف ريال، بالإضافة إلى استرداد المبالغ محل الجريمة.

وتمثلت القضية الثانية بطلب اثنين من موظفي الشئون الصحية بمنطقة الرياض رشوة مقابل صرف اعتمادات لمقاول أحد مشاريع مستشفى الملك خالد بمحافظة المجمعة، واستغلال العقود لمصلحة شخصية والتبديد والتفريط في الأموال العامة صرفاً وصيانة من خلال صرف مستخلص للمقاول بمبلغ (23 مليون ريال) في حين أن الأعمال المنجزة لا تتجاوز قيمتها (6 مليون ريال)، والشروع في إخفاء وتمويه طبيعة الأموال والتصرف بها، بالإضافة إلى ارتكاب أحدهما جريمة تزوير، وبالتحقيق مع المتورطين وسماع أقوال أطراف القضية ومنهم مقاول المشروع وأحد موظفي الشركة اللذين بادرا في الإبلاغ عن الجريمة قبل اكتشاف أمرهما، وبإحالة المتورطين إلى القضاء صدر حكم قضائي بإدانة الموظفين بالشئون الصحية بمنطقة الرياض بسجن الأول مدة (7 سنوات وستة أشهر) وغرامة مالية قدرها مليون ومائة وعشرون ألف ريال، وسجن الثاني مدة (6 سنوات وستة أشهر) وغرامة مليون وعشرون ألف ريال.

أما ما يتصل بالقضية الثالثة والمتورط فيها أحد موظفي أمانة منطقة الرياض إثر تقاضيه مبلغاً مالياً وقدره (250 ألف ريال) كرشوة مقابل إصدار رخصة تأهيل لمكتب استشارات هندسية بطريقة غير نظامية، وبعد التحقيق مع المتورطين ومواجهتهم بالتهم المنسوبة إليهم، تم إحالتهم إلى القضاء وصدرت بحقهم أحكام قضائية بالسجن للراشي والمرتشي لمدة سنة وستة أشهر لكل واحد منهما بالإضافة إلى غرامة مالية.

وتؤكد الهيئة بأنها مستمرة في حماية المال العام ومحاسبة كل من يستغل وظيفته لتعطيل مشاريع التنمية أو الأنشطة الاستثمارية أو الإضرار بالمصلحة العامة بأي صورة كانت؛ كما تقدر الهيئة ما تبذله كافة الجهات الحكومية من جهود لتقديم خدماتها للمستفيدين بشفافية وسهولة ووفق مبدأ سيادة النظام، وتعاونها التام في الإبلاغ عن أي تصرفات فردية غير مسؤولة تسعى للكسب غير المشروع.

كما ترفع شكرها وتقديرها لمقام خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين - حفظهما الله - على ما تلقاه من دعم وتوجيهات مستمرة لتأدية اختصاصاتها وبما يعود بالنفع والخير على الجميع.

دعا هيئة الغذاء بمتابعة وضع علامة الجودة على علب المياه المعبأة

الشورى يطالب بعقوبات صارمة لإعلانات مشاهير التواصل المضللة

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 12 رمضان 1441هـ - 05 مايو 2020م
http://www.alriyadh.com/1819355

طالب مجلس الشورى اليوم الاثنين الهيئة العامة للغذاء والدواء ببذل المزيد من الاجراءات الصارمة وسن العقوبات اللازمة للحد من إعلانات مشاهير التواصل الاجتماعي المضللة وهي توصية إضافية مقدمة من عضو المجلس جواهر العنزي على التقرير السنوي للهيئة، كما دعا إلى الإفصاح عن مستوى ثاني أكسيد الكبريت على المنتجات الغذائية الاستهلاكية بشكل واضح وهي توصية إضافية مقدمة من عضوي المجلس طارق فدعق و غازي بن زقر.
وشدد الشورى على تعزيز التدابير اللازمة، لضمان فعالية الأدوية المحلية والمستوردة، وطالب هيئة الغذاء والدواء بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة وضع علامة الجودة على علب المياه المعبأة في جميع المصانع لطمأنة المستهلك حول جودة المنتج، والعمل على معالجة أسباب ضعف جودة بعض السلع المستوردة خصوصاً المعاد تصديرها.

بؤر لاختباء الخارجين على القانون وأماكن للأنشطة الممنوعة

شوريٌ يحذر من تكدس العمالة في الشقق ويطالب بإلزام الملاك إعادة التأهيل

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 12 رمضان 1441هـ - 05 مايو 2020م
http://www.alriyadh.com/1819354

حذر عضو مجلس الشورى هزاع بكر القحطاني من خطر تكدس العمالة في الأحياء القديمة، وقال إن الجهود الحالية للسيطرة على انتشار وباء كورونا أبرزت مشكلة تكدس العمالة في الأحياء القديمة بالمدن الكبرى، و في هذه الأحياء بشكل عام ويتكدس عدد كبير منهم في شكل جماعات في وحدات سكنية صغيرة وغير صحية ومن الأمثلة على ذلك ما تم اكتشافه من قبل الأجهزة الأمنية والصحية عن سكن أكثر من 90 عامل في شقة سكنية هي عبارة عن غرفتين وصالة،

وأضاف عضو الشورى : إن هذه المشكلة في جزء منها هي متاجرة بإيواء واستغلال لهذه العمالة الذين يبحثون عن سكن رخيص جداً حتى لو كان غير قابل للسكن الادمي من قبل مقيمين آخرين يستأجرون هذه الوحدات السكنية المهجورة او غير قابله للاستخدام من أصحاب هذه العقارات بإيجارات رخيصة ويكدسون فيها العمالة لتحقيق اكبر عائد ممكن دون إعادة تأهيل او مراعاة للعدد الذي يمكن استيعابه من السكان.
ولفت القحطاني إلى أن هذه المشكلة ليست صحية وبيئة فقط بل أمنيه ايضاً وخطر على الصحة لأن هذه العمالة تعمل في المطاعم والأسواق والمهن كالحلاقة وما لذلك من خطر كبير على صحة الناس وانتشار الأوبئة بشكل عام ، كما أنها مشكلة أمنيه تحتاج الى التعامل معها بجدية وحزم، فهي تمثل بؤر الاختباء للعمالة غير النظامية والخارجين على القانون وأماكن للأنشطة الممنوعة، وقال" مالم تتحرك الجهات الرسمية بسرعة لإصدار نظام يلزم أصحاب هذه العقارات او المستأجرين بإعادة تأهيل هذه المساكن قبل السماح بتأجيرها وتقنين عدد السكان لكل وحدة السكنية وإيجاد اليه لتنفيذه واستدامة مراقبته فان المشكلة سوف تستمر" وأضاف: وأخشى ما أخشاه أنه بعد نجاحنا في احتواء الوباء في القريب العاجل فان استمرار الوضع على ما هو عليه حالياً يجعل ذلك بؤر خطرة لعودة الوباء لا قدر الله وسوف يكون ذلك اخطر وأكبر كلفة من انتشاره الحالي لان الانتشار سوف يكون من الداخل عكس الوضع الحالي الذي جاء من الخارج وبدء التصدي له من منافذ دخول محددة.

«العدل»: 190 ألف خدمة خلال شهر دون زيارة المحاكم

100ألف مكالمة هاتفية و37 ألف بريد إلكتروني

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 12 رمضان 1441هـ - 05 مايو 2020م
https://www.al-madina.com/article/685170

المدينة - الرياض

A A

عملت الوزارة العدل من خلال مركز التواصل الموحد 1950 على تقديم العديد من الخِدْمات للمستفيدين داخل السعودية وخارجها على مدار الساعة دون الحاجة لزيارة المحاكم وكتاب العدل، وذلك في ضوء اتخاذ التدابير وكل ما من شأنه رعاية الصحة العامة للمواطنين والمقيمين وسلامتهم خلال الفترة الحالية، حيث تسعى الوزارة إلى تقديم أرقى الخِدْمات الممكنة للمستفيدين، والبحث عن أسهل الوسائط العملية لتسهيل إنجاز المواطن والمقيم للخدمة التي يرغبها، وسط بيئة عملية عالية المستوى.

وكشف التقرير الصادر عن وزارة العدل بأن مركز التواصل الموحد استطاع خلال شهر أبريل 2020 من تنفيذ أكثر من 190 ألف خدمة، تشمل (البريد الإلكتروني - مكالمة هاتفية - محادثة مباشرة - خدمة ذاتية - مكالمة توثيق.(

وبلغت المكالمات الهاتفية أكثر من 100 ألف مكالمة كأكثر الخِدْمات المقدمة، فيما وصل عدد البريد الإلكتروني الوارد أكثر من 37 ألف بريد، كما بلغت المحادثات المباشرة أكثر من 25 ألف محادثة، تليها الخِدْمات الذاتية بـ24 ألف خدمة، إلى جانب أكثر من 5 آلاف مكالمة توثيق.

وأوضح التقرير أن معدل مدة المكالمات هو 4 دقائق، وانتظار المستفيد لا يتجاوز الدقيقة الواحدة، وبلغت نسبة رضا المستفيدين 88%

، كما أظهر التقرير أن عدد الوكالات الصادرة بلغ أكثر من 3 آلاف وكالة مصدرة.

وكانت أبرز أسباب التواصل مع المركز هي (استفسار متخصص - استفسار الخِدْمات الإلكترونية - متابعة الطلب.(

يشار إلى أن مركز التواصل الموحد يقدم خِدْماته للمستفيدين باللغتين العربية والإنجليزية، وذلك من خلال الاتصال الهاتفي أو رسائل البريد الإلكتروني إلى جانب إتاحة التواصل عبر منصات التواصل الاجتماعي.

وزارة العدل تطلق منظومة خدمات عن بُعد.. مسيرة العدالة مستمرة حتى مع "كورونا"

خدمة مليون مستفيد في أماكنهم من خلال مبادرات مبتكرة

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 05 رمضان 1441هـ - 28 إبريل 2020م
https://sabq.org/HxV6Lh

بمنظومة الخدمات العدلية عن بعد، مسيرة العدالة مستمرة، وأزمة كورونا أصبحت تحدياً كبيراً لكافة الجهات الحكومية استطاعت وزارة العدل معها مواصلة تقديم خدماتها، وتعزيز بنيتها التقنية والتحول السريع من تقديم خدماتها في المرافق إلى خدمة المستفيدين عن بعد.
وقامت الوزارة باتخاذ مجموعة من الإجراءات وفق مبادرات وأساليب مبتكرة، مكنت من خلالها الوكالات والإدارات والأقسام في الوزارة من الاستمرار في أداء أعمالهم، بهدف خدمة المستفيدين في أماكنهم، دون أن تتعطل مصالحهم بسبب الأزمة.
وشملت "منظومة الخدمات العدلية عن بعد" جميع قطاعات الوزارة المختلفة، مثل القضاء والتنفيذ والتوثيق والصلح والتدريب، واستفاد من هذه الخدمات نحو "مليون مستفيد" عبر منصاتها المختلفة، وهي: بوابة ناجزNajiz.Sa ، تطبيق الوزارة، ومركز التواصل الموحد 1950، إلى جانب المنصات التابعة للوزارة مثل: مركز التدريب العدلي، الموثق، ونافذ، وتراضى، والمزاد الإلكتروني وغيرها.
وكان وزير العدل، رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ الدكتور وليد بن محمد الصمعاني، قد أكد في عدة اجتماعات عقدها مع قيادات الوزارة على مواصلة العمل لاستكمال منظومة الخدمات العدلية عن بعد، في ظل الإجراءات الاحترازية التي أقرتها المملكة للحد من تفشي فيروس كورونا.
وأوضح الوزير أن الوزارة عملت على بناء منظومة خدمات خلال الأعوام الماضية مواكبةً لرؤية المملكة 2030 ودعماً للتحول الرقمي الشامل للخدمات الحكومية تسهيلاً على المستفيدين وخدمةً لهم، بما سيكون المرتكز الأهم بإذن الله لنجاح العمل العدلي عن بعد.

أرقام أسابيع العمل عن بعد:

وكانت النتائج الأولية لتلك الجهود، أن قامت المحاكم "عن بعد" خلال الفترة الماضية، بإصدار أكثر من 10 آلاف حكم، و15 ألف قرار استئناف، كما قام قطاع التنفيذ بإنجاز 177 ألف عملية، واستقبل 84 ألف طلب تنفيذ من المستفيدين.
أما قطاع التوثيق، فقدم 70 ألف عملية توثيق، معظمها وكالات وافراغات عقارية، تتجاوز قيمتها 152 مليون ريال، إلى جانب 12 ألف عملية توثيق نفذها الموثقون. بينما استفاد من خدمات بوابة "ناجز"، ومركز "الاتصال الموحد1950" مجتمعة 750 ألف مستفيد، وهم في أماكنهم.
قرارات وخدمات
ومن أبرز الإجراءات العدلية المتخذة خلال الفترة الماضية لتقديم خدمات ذات جودة عالية للمستفيدين، خلال جائحة كورونا:
القضاء:
-إطلاق خدمة تأجيل الجلسات.
-إطلاق خدمة تبادل المذكرات القضائية إلكترونياً.
-إطلاق المرحلة التجريبية لخدمة التقاضي عن بعد.
-إطلاق خدمة الصك الالكتروني.
-إطلاق خدمة المصادقة عن بعد.
-تفعيل المصادقة الإلكترونية على القرارات في محاكم الاستئناف.
التنفيذ:
-إطلاق منصة نافذ الإلكترونية للسندات التنفيذية.
-إطلاق منصة المزاد الإلكتروني، وإقامة مزادات إلكترونية.
-إطلاق خدمة المصادقة عن بعد لمحضر الضبط للقاضي والأطراف.
-إطلاق خدمة إيداع وتحويل المبالغ من حساب المحكمة إلى حساب طالب التنفيذ.

-إطلاق خدمة صرف الشيكات عن بعد في محاكم التنفيذ.
-رفع جميع قرارات الحبس الصادرة من محاكم التنفيذ.
-إتاحة جميع خدمات محاكم التنفيذ للمستفيدين من منازلهم.
التوثيق:
-تفعيل إصدار جميع أنواع الوكالات من خلال بوابة "ناجز"، ومركز التواصل الموحد 1950.
-تدشين المرحلة الأولى من خدمة نقل ملكية العقارات إلكترونياً وذلك بتفعيل البيع والشراء في عملية إلكترونية بالكامل.
الخدمات الأخرى:
-إطلاق منصة تراضي الرقمية لحل النزاعات بالصلح عن بعد.
-إطلاق برامج التدريب عن بعد لمستفيدي مركز التدريب العدلي.
-تفعيل التراخيص العدلية.
-إتاحة العمل 24 ساعة في مركز التواصل الموحد 1950.
-إتاحة 120 خدمة إلكترونية يستفيد منها المواطنون والمقيمون في منازلهم.

"الصحة" تعلن استمرار الفحص الموسع عبر خدمة موعد

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 13 رمضان 1441هـ - 06 مايو 2020م
http://www.alriyadh.com/1819568

أعلنت الصحة استمرار الفحص الموسع لتقييم معدل الانتشار العام لفيروس كورونا الجديد كوفيد 19 في المملكة وذلك تواصلاً للإجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية التي تقوم بها لمنع انتشار الفيروس حفاظاً على صحة وسلامة المواطنين والمقيمين.

وأكدت الصحة أن الفحص الموسع لن يشمل المنازل، بل سيتم تنفيذه من خلال اختيار عينات من المجتمع من الذين قاموا بعمل اختبار كورونا عن طريق تطبيق موعد لإجراء الفحص عبر المراكز الصحية حيث بدأت أمس الأحد العاشر من شهر رمضان المبارك، لافتةً أنها تعتزم إطلاق حُزم أخرى موسعة من الفحص لاحقاً إن شاء الله.

تجدر الإشارة إلى أن المرحلة الأولى من الفحص الموسع بدأ تنفيذها ولاتزال من خلال قيام الفرق الميدانية لوزارة الصحة بإجراء المسح النشط للسكان في الأحياء المكتظة ومقرات إسكان العمالة داخل المدن، حيث كان للتوسع في الفحوصات دور فاعل في تسجيل إصابات أكثر ولكنه في نفس الوقت أسهم بحمد الله في سرعة الاحتواء بشكل أفضل.

وتواصل الصحة تنفيذ المسح النشط لفيروس كورونا الجديد (كوفيد19) كإجراء احترازي استباقي ، وتقوم الوزارة بأعمال المسح النشط المكثف ضمن عدد من الإجراءات للتصدي للجائحة العالمية، للوصول إلى الأشخاص في منازلهم، وإكتشاف حالات الإصابة في وقت مبكر حتى لو لم تظهر عليهم أعراض، الأمر الذي يُساهم في عزلهم وتطبيق الإجراءات الإحترازية والحد من إنتقال الفيروس للآخرين وعدم وصول المصابين لمراحل متقدمة من الإصابة وتحديات صحية كبيرة قد يتعرضون لها تستدعي تنويمهم في المنشآت الصحية وتقديم الرعاية الطبية لهم.

وتتكون فرق المسح النشط التي تعمل على مدار 24 ساعة، من عدد من التخصصات الصحية بالإضافة إلى فريق التوعية والتثقيف الصحي، كما تشارك عدد من الجهات الحكومية ذات العلاقة لتسهيل مهام فريق التقصي، وتقديم خدمات الترجمة لإيصال الرسالة التوعوية الشفهية بالإضافة إلى الترجمة لأسئلة الفحص الطبي لفريق المسح أثناء الكشف على الحالات ، والتأكيد على أهمية التواصل مع مركز البلاغات 937 في حال الاشتباه في إصابتهم بأعراض الوباء، وإخطارهم بمجانية العلاج إنفاذاً للأمر السامي الكريم.

«الداخلية» تعلن أحكام وعقوبات مخالفي إجراءات وتدابير مواجهة كورونا

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 13 رمضان 1441هـ - 06 مايو 2020م
http://www.alriyadh.com/1819564

صرح مصدر مسؤول في وزارة الداخلية، بأنه إنفاذاً للأمر الملكي الكريم، الذي يأتي انطلاقاً من الحرص على صحة المواطنين والمقيمين وسلامتهم، والحيلولة دون تفشي فيروس كورونا المستجد.

وتحقيقًا لالتزام الجميع بتنفيذ الإجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية المتخذة لمواجهة تلك الجائحة.

فإن وزارة الداخلية تعلن لعموم المواطنين والمقيمين الأحكام والعقوبات المقررة بحق المخالفين، وذلك على النحو الآتي:
أولاً: يعاقب كل من: الأشخاص ذوي الصفة الطبيعية أو منشآت القطاع الخاص أو العاملين فيها أو المتعاملين معها، ممن يخالفون الإجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية المتخذة من قبل الجهات المعنية لمواجهة جائحة كورونا، وذلك بغرامة لا تقل عن (1,000) ألف ريال ولا تزيد على (100,000) مائة ألف ريال، أو السجن لمدة لا تقل عن شهر ولا تزيد عن سنة، أو بالسجن والغرامة معاً، مع إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز ستة أشهر عند الاقتضاء.
وفي حال تكرار المخالفة تتم مضاعفة العقوبة الموقعة في المرة السابقة، ويكون تحديد مقدار عقوبة كل مخالفة وفق جدول تصنيف يتضمن كل مخالفة وما يقابلها من عقوبة، ويتم إقراره من وزير الداخلية بالاتفاق مع وزير الصحة.
ثانياً: يعاقب كل من استخدم التصريح أو الإذن الممنوح له للتنقل وقت منع التجول في غير ما خصص له، بغرامة لا تقل عن (10,000) عشرة آلاف ريال ولا تزيد على (100,000) مائة ألف ريال، أو السجن لمدة لا تقل عن شهر ولا تزيد عن سنة، أو بالسجن والغرامة معاً، مع سحب التصريح أو إلغاء الإذن.
ثالثاً: يعاقب من يخالف تعليمات العزل أو الحجر الصحي، بغرامة لا تزيد على (200,000) مائتي ألف ريال، أو السجن لمدة لا تزيد عن سنتين، أو بالسجن والغرامة معاً.
وفي حالة تكرار المخالفة تتم مضاعفة العقوبة الموقعة في المرة السابقة.
رابعاً: يعاقب كل من تعمد نقل العدوى للآخرين، بغرامة لا تزيد على (500,000) خمسمائة ألف ريال أو السجن لمدة لا تزيد على خمس سنوات، أو بالسجن والغرامة معاً.
وفي حال تكرار المخالفة تتم مضاعفة العقوبة الموقعة في المرة السابقة.
خامساً: يعاقب كل من سهّل لمن لا تتطلب طبيعة عمله أو ظروفه الحصول على تصريح أو إذن للتنقل وقت منع التجوال، بغرامة لا تقل عن (10,000) عشرة آلاف ريال ولا تزيد على (100,000) مائة ألف ريال أو السجن لمدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على سنة، أو بالسجن والغرامة معاً.
وفي حال تكرار المخالفة تتم مضاعفة العقوبة الموقعة في المرة السابقة.
سادساً: يعاقب كل من بث شائعة حيال جائحة كورونا المستجد عبر منصات التواصل الاجتماعي وتطبيقاته أو تداولها، أو نشر معلومات مغلوطة، من شأنها التسبب في إثارة الهلع، أو حرّض على مخالفة الإجراءات والتدابير ذات الصلة، بغرامة لا تقل عن (100,000) مائة ألف ريال ولا تزيد على (1,000,000) مليون ريال، أو السجن لمدة لا تقل عن سنة ولا تزيد على خمس سنوات، أو بالسجن والغرامة معاً.
وفي حال تكرار المخالفة تتم مضاعفة العقوبة الموقعة في المرة السابقة.
سابعاً: إذا كان المخالف لأي من البنود السابقة من المقيمين في المملكة، فيتم إبعاده عن المملكة، ومنع دخوله نهائياً إليها بعد تنفيذ العقوبة الموقعة في حقه.
ثامناً: لا يُخل تطبيق العقوبات المنصوص عليها في البنود السابقة بأي عقوبة أخرى مقررة شرعاً أو نظاماً.
تاسعاً: توقع عقوبات الغرامة وإغلاق المنشأة والإبعاد، بقرار من وزير الداخلية - أو من يفوضه - ويتم الإعلان يومياً عن عدد العقوبات الموقعة في كل منطقة.
عاشراً: في حال التوجه لتطبيق عقوبة السجن على أي من المخالفين، فيحال المخالف إلى النيابة العامة لاتخاذ ما يلزم في شأنه نظاماً.
حادي عشر: يشكل وزير العدل لجنة - أو أكثر - من ثلاثة من المختصين الشرعيين والنظاميين، تتولى النظر في التظلمات من قرارات إيقاع عقوبة الغرامة أو عقوبة إغلاق المنشأة.
ثاني عشر: يجوز لمن صدر ضده قرار بإيقاع عقوبة الغرامة أو عقوبة إغلاق المنشأة؛ التظلم منه أمام اللجنة المشار إليها في البند (حادي عشر) أعلاه، وذلك خلال مدة لا تتجاوز (عشرة) أيام من تاريخ إبلاغه بالقرار، ويكون قرار اللجنة في هذا الشأن نهائياً، مكتسبًا صفة القطعيّة وغير قابل للطعن أمام أي جهة أخرى.
ثالث عشر: يكون تنفيذ عقوبة السجن - المشار إليها في البنود السابقة - بحق المخالفين بعد زوال الظروف الاستثنائية لجائحة فيروس كورونا المستجد.
رابع عشر: تتولى الجهات المشرفة على منشآت القطاع الخاص والجهة الأمنية المعنية - بحسب الأحوال - ضبط المخالفات المنصوص عليها في البنود السابقة وتحرير محضر بذلك، تمهيداً لإحالته إلى وزارة الداخلية لاتخاذ ما يلزم نظاماً في شأنه.
وأوضح المصدر أن وزارة الداخلية ستعلن لائحة للحد من التجمعات، ومن يخالف أحكامها ستطبق بحقه العقوبات المنصوص عليها في البند (أولاً) من الأحكام والعقوبات الخاصة بمخالفي الإجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية المتخذة لمواجهة جائحة فيروس كورونا المستجد.

مبادرة "عودة" تفتح التسجيل لجميع الجنسيات

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 13 رمضان 1441هـ - 06 مايو 2020م
http://www.alriyadh.com/1819559

فتحت وزارة الداخلية التسجيل لجميع الجنسيات للاستفادة من مبادرة " عودة " التي اطلقتها وزارة الداخلية تنفيذًا لأمر خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، والتي تقتضي وبشكل استثنائي تمكين من يرغب من المقيمين حاملي التأشيرات «الخروج والعودة، والنهائي ، وتأشيرات الزيارات ، التأشيرة السياحية» من السفر جواً لبلدانهم، وذلك من خلال تقديم طلبات العودة إلى بلدانهم إلكترونياً عبر منصة «أبشر»، وذلك بالتعاون مع عدد من الجهات الحكومية ذات العلاقة ، شريطة أن يكون الجميع لديه بصمة في النظام ، كذلك لابد من وجود تأشيرة لصاحب الطلب سارية المفعول، و جواز سفر ساري المفعول لصاحب الطلب، وأن يكون خالياً من الملاحظات الأمنية على صاحب الطلب.
وكانت الجوازات قد بينت أن الخدمة متاحة عبر موقع الويب لمنصة «أبشر» وغير متاحة عبر التطبيق، كما لا يشترط وجود حساب في منصة «أبشر» للاستفادة من المبادرة.

أمير جازان يدشن حملة "أسرة السجين مسؤوليتنا"

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 13 رمضان 1441هـ - 06 مايو 2020م
https://www.al-madina.com/article/685293

واس - جازان
دشّن صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن ناصر بن عبدالعزيز، أمير منطقة جازان، من مكتبه بالإمارة عن بعد مساء أمس الأول حملة تفريج كربة عن أسر السجناء، التي تنظمها اللجنة الوطنية لرعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم «تراحم» بمنطقة جازان تحت شعار «أسر السجناء مسؤوليتنا.»
واستمع سمو أمير منطقة جازان لشرح مفصل من رئيس لجنة رعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم بالمنطقة «تراحم» على بن موسى زعلة عن أهداف الحملة وآلية تنفيذها، ومدة تطبيقها، مقدماً شكره لسمو أمير المنطقة على دعمه الدائم وحرصه على كل ما هو خادم للجنة وبرامجها المتنوعة.
ونوّه سمو الأمير محمد بن ناصر بالرعاية الكريمة من قبل حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وسمو ولي عهده الأمين - حفظهما الله - التي دائماً تجعل نصب عينيها الرعاية بأسر السجناء ، معربًا عن شكره لسمو وزير الداخلية الرئيس الفخري للجنة الوطنية، على ما تلقاه اللجنة بالمنطقة من دعم ومتابعة.
وأعرب سمو أمير جازان عن سعادته بتدشين الحملة وكل ما يسهم في تقديم العون والمساعدة لأسر السجناء، موجهاً رئيس وأعضاء اللجنة بمضاعفة الجهود لتقديم كل ما يعود بالنفع والفائدة على السجين ومجتمعه، راجياً من الله العون والتوفيق للجميع.

برئاسة خادم الحرمين.. مجلس الوزراء يؤكد التزامه بتوحيد الجهود العالمية ضد انتشار فيروس "كورونا"

تابع ما يقدّم للمواطنين الراغبين في العودة إلى السعودية في ظل تفشي الجائحة

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 13 رمضان 1441هـ - 06 إبريمايول 2020م
https://sabq.org/WB29tF

وكالة الأنباء السعودية (واس - (الرياض
عقد مجلس الوزراء جلسته أمس عبر الاتصال المرئي برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود رئيس مجلس الوزراء ـ حفظه الله ـ.
وفي مستهل الجلسة استعرض المجلس آخر التطورات والإجراءات الصحية والوقائية لاحتواء جائحة فيروس كورونا المستجد في ضوء التقارير ذات الصلة محليًّا وعالميًّا، واطمأن على الحالات المسجلة في السعودية، وأوضاعهم الصحية، والرعاية الطبية المقدَّمة لهم، والجهود المتواصلة من الجهات المعنية، ومستويات الجاهزية والاستشراف المستقبلي، والحفاظ على الصحة العامة، والحد من آثار الجائحة على الصُّعد كافة، وما أظهرته نتائج عمليات المسح النشط في عدد من الأحياء، إسهامها في معرفة دوائر الانتشار، وأماكن الكثير من الحالات، ومعالجتها، والعمل على عدم انتشارها.
وتابع مجلس الوزراء ما يُقدَّم للمواطنين الراغبين في العودة إلى السعودية في ظل تفشي جائحة كورونا، وتسخير جميع الإمكانات ذات الصلة لهم إنفاذًا لتوجيهات خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء؛ وهو ما يجسد جانبًا من حرصهما ـ حفظهما الله ـ على سلامة وصحة المواطنين، ومتابعة شؤونهم، والتشديد على توفير وتقديم كامل الخدمات لهم والعناية بهم.
وأشاد المجلس بما تبذله أجهزة الدولة واللجان المشكَّلة وفِرق العمل المنبثقة منها من جهود مميزة في سبيل مكافحة جائحة فيروس كورونا مع معالجة الآثار التي ترتبت عليها، ولاسيما فيما يخص الجانب الصحي.
وأوضح وزير الإعلام المكلف، الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي، في بيانه لوكالة الأنباء السعودية، أن مجلس الوزراء تناول ما أكدته السعودية خلال مشاركتها في القمة الافتراضية للدول الأعضاء في حركة عدم الانحياز من التزامها بأهداف ومبادئ الحركة، وتوحيد الجهود ضد التهديد المشترك المتمثل في انتشار فيروس كورونا المستجد عبر تعزيز الاستجابة العالمية لمواجهة تداعياته الصحية والاقتصادية والاجتماعية، واتخاذ إجراءات عالمية عاجلة لمكافحة الأوبئة الصحية، وضمان معالجة آثارها السلبية.
إثر ذلك اطلع المجلس على ما صدر عن الاجتماع الطارئ لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى وزراء الخارجية، وإدانته مخططات سلطات الاحتلال الإسرائيلي لضم أي جزء من الأراضي الفلسطينية المحتلة، وما أكدته السعودية خلال الاجتماع من أن القضية الفلسطينية كانت -ولا تزال- القضية المركزية للعرب والمسلمين، والأولى للمملكة منذ تأسيسها، ورفضها أي إجراءات أو أي شكل من أشكال الاحتلال للأراضي الفلسطينية، ووقوفها إلى جانب الشعب الفلسطيني، ودعم خياراته لتحقيق آماله وتطلعاته بإقامة دولته المستقلة على حدود عام 1967، وعاصمتها القدس الشرقية.
وجدَّد مجلس الوزراء إدانة السعودية واستنكارها للحادث الإرهابي الذي وقع في سيناء، وأدى إلى مقتل وإصابة عدد من رجال القوات المسلحة المصرية، وتأكيد التضامن مع جمهورية مصر العربية الشقيقة، والوقوف إلى جانبها في حربها على الإرهاب، معربًا عن العزاء والمواساة لحكومة وشعب مصر، ولذوي الضحايا، والتمنيات للمصابين بالشفاء العاجل.

واطلع المجلس على الموضوعات المدرجة على جدول أعماله، من بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها، وعلى ما انتهى إليه كل من مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية، ومجلس الشؤون السياسية والأمنية، واللجنة العامة لمجلس الوزراء، وهيئة الخبراء بمجلس الوزراء في شأنها.

وقد انتهى مجلس الوزراء إلى ما يأتي:

أولاً: تفويض صاحب السمو وزير الثقافة ـ أو من ينيبه ـ بالتباحث مع الجانب الفرنسي في شأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في المجال الثقافي بين وزارة الثقافة في المملكة العربية السعودية ووزارة الثقافة في جمهورية فرنسا، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.

ثانيًا: تفويض معالي وزير الإعلام رئيس مجلس إدارة وكالة الأنباء السعودية ـ أو من ينيبه ـ بالتباحث مع الجانب القرغيزي في شأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون وتبادل الأخبار بين وكالة الأنباء السعودية ووكالة أنباء قرغيزستان، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.

ثالثًا: الموافقة على مذكرة تفاهم بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية جيبوتي في مجال البيئة.

رابعًا: الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة كومنولث البهاما في مجال خدمات النقل الجوي.

خامسًا: تفويض معالي وزير النقل رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطيران المدني ـ أو من ينيبه ـ بالتوقيع على مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية موزمبيق في مجال خدمات النقل الجوي، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.

سادسًا: الموافقة على مذكرة تفاهم بين ديوان المراقبة العامة (الديوان العام للمحاسبة) في المملكة العربية السعودية وديوان الرقابة المالية الاتحادي في جمهورية العراق للتعاون في مجال العمل المحاسبي والرقابي والمهني.

سابعًا: الموافقة على استراتيجية تطوير الإعلانات الخارجية داخل المدن السعودية، وذلك على النحو الوارد في القرار.

ثامنًا: الموافقة على تعديل المادة (الرابعة عشرة) من نظام ديوان المظالم الصادر بالمرسوم رقم (م/ 78) وتاريخ 19 / 9 / 1428 هـ، وذلك بإضافة عبارة "ومجلس النيابة العامة" إليها؛ لتكون المادة بالنص الآتي: "لا يجوز لمحاكم ديوان المظالم النظر في الدعاوى المتعلقة بأعمال السيادة، أو النظر في الاعتراضات على ما تصدره المحاكم ـ غير الخاضعة لهذا النظام ـ من أحكام داخلة في ولايتها، أو ما يصدره المجلس الأعلى للقضاء ومجلس القضاء الإداري ومجلس النيابة العامة من قرارات."

تاسعًا: الموافقة على استمرار عمل اللجنة الإشرافية للبرنامج الوطني لتنمية الحِرف والصناعات اليدوية، المنصوص عليها في الفقرة (3) من البند (ثانيًا) من قرار مجلس الوزراء رقم (175) وتاريخ 2 / 6 / 1433 هـ، والبرنامج الوطني لتنمية الحرف والصناعات اليدوية، المنصوص عليه في البند (ثانيًا) من قرار مجلس الوزراء الآنف ذكره، وذلك إلى حين مباشرة هيئة التراث مهامها ومسؤولياتها المتعلقة بالحِرف والصناعات اليدوية، وفقًا لما تضمنه البند (ثالثًا) من قرار مجلس الوزراء رقم (398) وتاريخ 10 / 6 / 1441 هـ. كما وافق المجلس على إضافة عضو من وزارة الثقافة إلى اللجنة الإشرافية المشار إليها.

عاشرًا: الموافقة على ترقيات للمرتبة الرابعة عشرة، وذلك على النحو الآتي:

-ترقية مطلق بن محمد بن عوض العتيبي إلى وظيفة (المدير العام للأحوال المدنية) بالمرتبة الرابعة عشرة بوكالة الوزارة للأحوال المدنية.

-ترقية عبد الله بن حسن بن عبد الله الزهراني إلى وظيفة (مستشار ثقافي) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الإعلام.

-ترقية المهندس / علي بن حسن بن سالم اليامي إلى وظيفة (مهندس مستشار مدني) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة البيئة والمياه والزراعة.

-ترقية عادل بن عبد العزيز بن إبراهيم المديميغ إلى وظيفة (المدير العام لفرع الوزارة بمنطقة تبوك) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة البيئة والمياه والزراعة.

-ترقية منيع بن محمد بن صالح الخليوي إلى وظيفة (المدير العام للموارد البشرية) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة البيئة والمياه والزراعة.

-ترقية المهندس/ سعيد بن جار الله بن محمد الغامدي إلى وظيفة (المدير العام لفرع الوزارة بمنطقة جازان) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة البيئة والمياه والزراعة.

-ترقية طارق بن محمد أمين بن عبد الماجد العباسي إلى وظيفة (المدير العام لفرع الوزارة بمنطقة الجوف) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة البيئة والمياه والزراعة.

واطلع مجلس الوزراء على عدد من الموضوعات العامة المدرجة على جدول أعماله، من بينها تقرير سنوي لمدينة الملك عبد الله للطاقة الذرية والمتجددة عن عام مالي سابق، وقد اتخذ ما يلزم حيالها.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

«الشورى» يطالب «الغذاء والدواء» بمعالجة أسباب ضعف جودة بعض السلع المستوردة

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 13 رمضان 1441هـ - 06 مايو 2020م
https://www.aleqt.com/2020/05/05/article_1820551.html

طالب مجلس الشورى، الهيئة العامة للغذاء والدواء، بتكثيف دورها الرقابي على المنتجات الغذائية، والتأكد من كتابة القيمة الغذائية والسعرات الحرارية على كل منتج.

جاء ذلك خلال جلسته العادية الـ39 من أعمال السنة الرابعة للدورة السابعة التي عقدها "عن بُعد" أمس، برئاسة الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ؛ رئيس المجلس.

وجاءت مطالبة المجلس بعد أن اطلع على وجهة نظر اللجنة الصحية بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم التي أبدوها تجاه التقرير السنوي للهيئة العامة للغذاء والدواء للعام المالي 1439 / 1440هـ، في جلسة سابقة قدمها رئيس اللجنة الدكتور عبدالله العتيبي.

وطالب المجلس في قراره الهيئة بالتفاعل السريع مع المجتمع فيما يثار على مواقع التواصل الاجتماعي من ادعاءات طبية أو غذائية، وأن تعزز التدابير اللازمة، لضمان فاعلية الأدوية المحلية والمستوردة.

ودعا المجلس، الهيئة إلى إطلاق مبادرة الغذاء الصحي للأطفال، تتضمن توعية الأسرة والمجتمع بذلك، كما دعا المجلس في قراره الهيئة إلى الإسراع في وضع المعايير والمتطلبات اللازمة للدراسات قبل السريرية **Pre - clinical** التي تضمن سلامة وفاعلية المستحضرات الطبية المصنعة محليا وإقليميا، لإجراء الدراسات السريرية المبدئية **clinical.**

كما دعا المجلس في قراره الهيئة إلى التنسيق مع الجهات ذات العلاقة لوضع علامة الجودة على علب المياه المعبأة في جميع المصانع لطمأنة المستهلك حول جودة المنتج.

وأكد المجلس على الهيئة بالعمل على معالجة أسباب ضعف جودة بعض السلع المستوردة، خصوصا المعاد تصديرها، وطالب في قراره الهيئة بالإفصاح عن مستوى ثاني أكسيد الكبريت على المنتجات الغذائية الاستهلاكية بشكل واضح، وهي توصية إضافية تقدم بها عضوا المجلس الدكتور طارق فدعق والدكتور غازي بن زقر.

ودعا المجلس، الهيئة إلى بذل مزيد من الإجراءات الصارمة وسن العقوبات اللازمة للحد من إعلانات مشاهير التواصل الاجتماعي المضللة، وهي توصية إضافية تقدمت بها عضو المجلس الدكتورة جواهر العنزي.

وناقش المجلس خلال الجلسة تقرير لجنة المياه والزراعة والبيئة بشأن مشروع نظام الزراعة، الذي تلاه رئيس اللجنة الدكتور سعود الرويلي. وطالبت اللجنة في توصياتها، وفقا لتقريرها المرفوع إلى المجلس، بالموافقة على مشروع نظام الزراعة، الذي جاء في 38 مادة، إذ رأت اللجنة أهمية هذا المشروع كونه يهدف إلى تنظيم شؤون القطاع الزراعي وإدارته، وحمايته، وتنميته، واستدامته، والمساهمة في تحقيق الأمن الغذائي والتنمية الريفية، والاجتماعية، وتنظيم الأنشطة المتعلقة به من إنتاج أو استيراد أو تصدير وغيرها من الأنشطة ذات العلاقة بالقطاع الزراعي.

ويلغي مشروع نظام الزراعة الجديد، نظام صيد واستثمار وحماية الثروات المائية الحية في المياه الإقليمية للسعودية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/9) وتاريخ 27 / 3 / 1408هـ، ونظام الثروة الحيوانية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/13) وتاريخ 10 / 3 / 1424هـ، ونظام تربية النحل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/15) وتاريخ 13 / 3 / 1431هـ، ونظام الزراعة العضوية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/55) وتاريخ 16 / 9 / 1435هـ، وما يتعارض معه من أحكام أخرى.

وبعد طرح تقرير اللجنة وتوصياتها للنقاش، استمع المجلس إلى عدد من ملاحظات الأعضاء وآرائهم بشأن مشروع نظام

الزراعة، التي اشتملت على ملحوظات صياغية وتنظيمية على مشروع النظام.
وفي نهاية المناقشة، طلب رئيس اللجنة منحها مزيدا من الوقت لدراسة ما طرحه الأعضاء من آراء ومقترحات والعودة بوجهة نظرها إلى المجلس في جلسة لاحقة.

لجان الشورى تدرس تقارير أداء الإسكان وديوان المحاسبة

المصدر: جريدة الرياض الخميس 14 رمضان 1441هـ - 07 مايو 2020م
http://www.alriyadh.com/1819776

عقدت لجنة الحج والإسكان والخدمات في مجلس الشورى اجتماعًا «عن بعد» برئاسة عضو المجلس رئيس اللجنة الدكتور أيمن بن صالح فاضل، وجرى خلاله مناقشة الموضوعات المحالة إليها، وناقشت اللجنة خلال الاجتماع عددًا من الموضوعات التي تقع ضمن اختصاصها؛ تمهيدًا لإدراجها على جدول أعمال المجلس، ومن الموضوعات التي ناقشتها اللجنة التقرير السنوي لوزارة الإسكان للعام المالي 1440/ 1441، كما عقدت لجنة حقوق الإنسان والهيئات الرقابية في مجلس الشورى اجتماعاً «عن بعد» برئاسة عضو المجلس رئيس اللجنة الدكتور هادي اليامي، وناقشت اللجنة عددًا من الموضوعات التي أحيلت لها تمهيدًا لرفع تقاريرها بشأنها للمجلس لإدراجها على جدول أعماله، كما ناقشت اللجنة خلال الاجتماع عدداً من الموضوعات التي تقع ضمن اختصاصات اللجنة حيث استعرضت اللجنة التقرير السنوي للديوان العام للمحاسبة للعام المالي 1440 /1441هـ.

الشورى يناقش تقريري "الإسكان" وديوان المحاسبة

المصدر: جريدة المدينة الخميس 14 رمضان 1441هـ - 07 مايو 2020م
https://www.al-madina.com/article/685378

واس - الرياض
A A
عقدت لجنة الحج والإسكان والخدمات في مجلس الشورى اجتماعًا «عن بعد» برئاسة عضو المجلس رئيس اللجنة الدكتور أيمن بن صالح فاضل؛ جرى خلاله مناقشة الموضوعات المحالة اليها و عددًا من الموضوعات التي تقع ضمن اختصاصها؛ تمهيدًا لإدراجها على جدول أعمال المجلس. ومنها التقرير السنوي لوزارة الإسكان للعام المالي 1440/1440هـ.

كما عقدت لجنة حقوق الإنسان والهيئات الرقابية في الشورى اجتماعا «عن بعد» برئاسة عضو المجلس رئيس اللجنة الدكتور هادي اليامي. وناقشت عددًا من الموضوعات التي أحيلت لها تمهيدًا لرفع تقاريرها بشأنها للمجلس لإدراجها على جدول أعماله. كما استعرضت اللجنة التقرير السنوي للديوان العام للمحاسبة للعام المالي 1440/1441هـ.

35 %يطالبون بإجراءات لمعاقبة مروجي شائعات «كورونا»

14%لا يتحققون من صحة الأخبار والمعلومات أبداً

المصدر: جريدة المدينة الخميس 14 رمضان 1441هـ - 07 مايو 2020م
https://www.al-madina.com/article/685371

علي القرني - الرياض

طالب 35 % من المواطنين بضرورة اتخاذ الإجراءات القانونية ضد مروجي الشائعات عن فيروس كورونا حسبما اكد احدث استطلاع رأي اظهر ان 14% لا يتحققون من صحة الأخبار والمعلومات أبدًا.

وأجرى المركز الوطني لاستطلاعات الرأي العام استطلاعًا لآراء المواطنين حول المعلومات والشائعات المتعلقة بفيروس كورونا في وسائل التواصل الاجتماعي.

وقد شارك في الاستطلاع عينة عشوائية بلغت 1213 مواطنًا من مختلف مناطق المملكة، مثلت نسبة الذكور (54%) والإناث (46%). وقد تم تنفيذ الاستطلاع خلال 24 ساعة عبر منهجية علمية اعتمدت على المقابلة الهاتفية المباشرة مع المشاركين في الاستطلاع.

وقد جاءت نتائج الاستطلاع على النحو التالي: عند سؤال المواطنين عن أهم القرارات المناسبة للحد من الشائعات، يرى 35% منهم ضرورة اتخاذ الإجراءات القانونية ضد مروجي الشائعات.

كما أن 28% يرون أهمية توعية وثقيف المجتمع، ويعتقد 20% أن السرعة في الرد على الشائعات من الجهات الرسمية هو القرار الأنسب، بينما 15% يرون أن الشفافية في نشر الأخبار والمعلومات من مصادرها الرسمية هو القرار الصحيح.

وأوضحت نتائج الاستطلاع، أن هناك مؤشر إيجابي حول دور المواطنين في الحد من الشائعات حيث أفاد 86% أنهم يكتفون فقط بالاطلاع على الأخبار والمعلومات التي تصل إليهم دون نشرها. بينما 14% ينشرون المحتوى الذي يصل إليهم عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

وهناك مستوى مرتفع من الوعي لدى غالبية المواطنين حيث أوضح 73% أنهم يتحققون من صحة الأخبار والمعلومات التي تصل إليهم عن فايروس كورونا في وسائل التواصل الاجتماعي، بينما 13% يتحققون من ذلك إلى حد ما، في المقابل 14% لا يتحققون من صحة الأخبار والمعلومات أبدًا.

«العدل» تطلق منصة "المزاد الإلكتروني" دون الحاجة للحضور

إدارة عملية تصفية الأموال الثابتة والمنقولة إلكترونيا

المصدر: جريدة المدينة الخميس 14 رمضان 1441هـ - 07 مايو 2020م
https://www.al-madina.com/article/685370

جابر المالكي - الرياض

A A

أطلقت وزارة العدل مؤخرًا منصة «المزاد الإلكتروني» التي تمكن المستفيدين من المشاركة في المزادات القضائية إلكترونيًا دون الحاجة للحضور تيسيرًا عليهم، بدءًا من مدينة الرياض على أن تتوسع لاحقًا لتشمل جميع مدن المملكة.

وتمكّن المنصة المحاكم من إدارة عملية تصفية الأموال الثابتة والمنقولة، وطرحها للبيع بشكل إلكتروني كامل، مما يتيح لجميع المشاركين إمكانية الدخول والمزايدة بشكل مباشر، دعمًا لتكافئ الفرص بين أفراد المجتمع، والمضي قدمًا نحو تحقيق رؤية المملكة 2030 في التحول الرقمي.

ويعزز المزاد الإلكتروني مبدأ الشفافية والنزاهة، ويرفع مستوى التنافسية بالإضافة إلى إمكانية التحقق من أهلية المشاركين في المزاد، والحد من الصعوبات في إجراء المزادات الحضورية، حفاظًا لحقوق جميع الأطراف.

وكانت الوزارة أطلقت المنصة emazad.sa بشكل تجريبي بتشغيل من شركة ثقة لخدمات الأعمال، وشملت المرحلة التجريبية إقامة أربعة مزادات مختلفة على ستة عقارات بمشاركة أكثر من 60 مزايدًا، لتتجاوز قيمة العقارات المطروحة في المنصة 15 مليون ريال.

وتتم خطوات إسناد المزاد من قبل المحكمة ومن ثم إدخال تفاصيل المزاد والإعلان عن طريق وكيل البيع ويتم التحقق من أهلية المزايدين والملاءة المالية في النظام وتسجيل المزايدين بشكل إلكتروني، بعد ذلك ينطلق المزاد بين الأطراف حتى تتم الترسية وإصدار فاتورة السداد من النظام، بالإضافة إلى إرسال محضر البيع للقاضي من قبل وكيل البيع إلكترونيًا، تى تصدر الموافقة على محضر البيع وإفراغ العقار من قبل القاضي إلكترونيًا أيضًا.

النيابة العامة تحدد 5 حالات لـ "التوقيف" أثناء التحقيق

المصدر: جريدة المدينة الخميس 14 رمضان 1441هـ - 07 مايو 2020م
https://www.al-madina.com/article/685372

المدينة - جدة

قالت النيابة العامة إن نظام الإجراءات الجزائية أحاط توقيف المتهم بضمانات دقيقة؛ لما ينطوي عليه من المساس بِحرية الأشخاص، وأجاز في أحوال محددة وعلى سبيل الاستثناء المساس بهذه الحرية؛ بقصد إحداث موازنة شاملة بين حماية الحرية الشخصية للفرد وحماية المجتمع ومراعاة مصلحة التحقيق.

وحددت النيابة 5 حالات للتوقيف التوقيف أثناء التحقيق منها، إذا كانت الجريمة من الجرائم الكبيرة أو إذا استوجبت

مصلحة التحقيق توقيف المتهم.
وأيضًا، إذا لم يعين المتهم مكانًا يوافق عليه المحقق، أو إذا خشي هروب المتهم أو اختفاؤه، وأخيرًا إذا لم يتعهد المتهم بالحضور عندما يُطلب منه ذلك.
وأوضحت النيابة أن المرأة المقبوض عليها في حالة التلبس أو في حالة صدور أمر توقيف لها، تودع في دار التوقيف المخصصة بالنساء، وذلك بحسب المادة 24 من اللائحة التنفيذية لنظام الإجراءات الجزائية.

الحالات الخمسة

- **إذا كانت الجريمة من الجرائم الكبيرة**
- **إذا استوجبت مصلحة التحقيق توقيف المتهم.**
- **إذا لم يعين المتهم مكانًا يوافق عليه المحقق**
- **إذا خشي هروب المتهم أو اختفاؤه**
- **إذا لم يتعهد المتهم بالحضور عندما يُطلب منه ذلك**

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

فرص من رحم الجائحة 6»

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد 10 رمضان 1441هـ -03 مايو 2020م
https://www.aleqt.com/2020/05/03/article_1818976.html

د.إحسان علي بوحليقة

بعيدا عن الأحلام التي يطير بها البعض عن مرحلة ما بعد كورونا، فإن ما أظهرته لنا حالة كورونا أن هناك سعة في نطاق الإنترنت، ولكن لدينا نقص في البيانات والمعلومات ذات الصلة بأسواقنا وسلعها المنظورة والخدمية، فمثلا، ما الذي يعرفه الواحد منا عن أسعار الخضار والفواكه؟! لا أتحدث هنا عن البيانات الدليلية، بل عن بيانات أسعار البضائع، الجملة ونصف الجملة وتقارن بين الموردين. لا أقول أبدا أن تتدخل السلطات الرسمية في تحديد الأسعار إلا بما يحقق السياسة التموينية، وهي تتصل في الأساس بالضروريات، بل أتحدث عن إتاحة البيانات. لا أتحدث أن تتيح الجهة المشرفة البيانات، بل توجب الجهة المشرفة على البائعين إعلان أسعارهم. ثم يأتي أحد ويوفر خدمة تحليل البيانات من خلال مقارنة الأسعار، وهذا الأحد يمكن أن يكون شركة ساعية إلى الربح؛ تحلل البيانات وتقارن بينها، وبذلك يصبح المشتري على علم قبل أن يشتري الليمون أو الجح! هناك من يتصور أن كلمة سوق لا ينبغي أن تطلق إلا على سوق الأسهم، وهذا أبعد ما يكون عن الصحة. فكل الأسواق مهمة وتستحق أن تكون شفافة، ليس فقط لمصلحة البائع والمشتري، بل لمصلحة الاقتصاد بما تجعل السوق أكثر كفاءة من باب الحث على المنافسة وجعل المشتري يختار. ومن ناحية أساسية، ففي إتاحة البيانات ذات الصلة بالسوق "تقوية" للمستهلك حتى لا يغبن نتيجة للجهالة بالأصناف والأسعار. هذا الفراغ المعلوماتي للأسواق علينا أن نسعى لردمه حتى لو ذهبت الجهات ذات الصلة لتأسيس شركة تسمى شركة معلومات الأسواق، إذ لا يستقيم أن يذهب كل الاهتمام لسوق الأسهم، فترصد لها نشرات الأخبار، والتحاليل، وتأثيرها في الاقتصاد لا يمكن أن يضاهى ببقية الأسواق التي تتناول المأكل والمشرب والرعاية الصحية للإنسان. ولا بأس أن توسع شركة معلومات السوق المالية نشاطها ليشمل بقية الأسواق. وطلبا للتحديد، فشركة "تداول" هي شركة تدير سوق الأوراق المالية، ورسالتها "تقديم منتجات وخدمات الأسواق المالية بكل كفاءة وفاعلية وتميز بما يحقق قيمة مضافة لجميع المستفيدين والمشاركين في السوق". ومن حيث الغرض، فهذه الرسالة مطلوبة لأسواق السلع والخدمات كافة، رغم تفاوت أهميتها وتعقيدها.
وهكذا، فإحدى الفرص التي "كشفتها" لنا جائحة كورونا الحاجة لشركة أو شركات معلومات تضيف قيمة من خلال التحليل والمقارنات. والبديل غير الربحي، هو أن تبذل جمعية حماية المستهلك جهدا لتحقيق هذا الأمر... يتبع.

إدمان الشائعات وقت الأزمات

المصدر: جريدة المدينة الاحد 10 رمضان 1441هـ -03 مايو 2020م
https://www.al-madina.com/article/685002

إبراهيم محمد باداود

في أوقات المحن والأزمات تكثر القصص الوهمية والشائعات، خصوصاً أن البعض يدمن إطلاق الشائعات وتزداد حدة هذا الإدمان مع الأزمات فما أن يعرف خبراً أو يقرأ معلومة أو تصله رسالة إلا ويبادر بإعادة إرسالها للآخرين ونشرها لكل من يعرف ومن لا يعرف وأحياناً تحليلها وتفسيرها وفق هواه دون أن يتحقق من صحتها أو يتأكد من مصدرها.

في الأوضاع التي نعيشها اليوم مع الاجراءات الاحترازية المختلفة والتدابير الوقائية والتي اتخذتها الدولة -أيدها الله- لحماية مجتمعنا من فايروس كورونا المستجد ومع العزل المنزلي ووجود المؤتمر الصحفي اليومي الذي أصبح الكثير ينتظره بفارغ الصبر ليطمئن على أوضاع الجائحة حيث يعلن فيه بشكل رسمي عن أعداد الحالات المصابة وعن المتعافين والوفيات بشكل تفصيلي مع مشاركة معظم الجهات الحكومية في توضيح الاجراءات المعلنة والإجابة عن الاستفسارات وتأكيد التوجيهات ونفي الشائعات إلا أن البعض لا يزال يواصل نشر بعض الأكاذيب والشائعات المختلفة والتي قد تضر بالجهود الكبرى والتي تقوم بها الدولة بهذا الصدد منذ عدة أشهر.

بعد أن أوضحت وزارة الصحة أنها ماضية في المسح الموسع الخاص بفيروس كورونا الجديد وذلك في جميع مناطق المملكة وأعلنت أنه سيتم الإعلان عن أي مستجدات في وقت لاحق ظهرت قوائم بعض الأحياء في بعض المدن في وسائل التواصل الاجتماعية تشير بأن المسح سيبدأ فيها مما جعل المتحدث باسم وزارة الصحة يؤكد عدم صحة تلك المعلومات المتداولة مشددًا على أهمية أخذ المعلومات من مصادرها الرسمية وعدم الانسياق وراء الشائعات.

من جانبه صرح المتحدث الإعلامي لشرطة منطقة الرياض أنه إشارة إلى مقطع الفيديو المتداول عبر مواقع التواصل الاجتماعي ويظهر من خلاله شخص يروج شائعات تتعلق بالاجراءات والتدابير المتخذة للحد والوقاية من انتشار فيروس كورونا وإدعائه تحديد موعد للسماح بأداء الصلوات في المساجد وتغيير فترات منع التجول، فقد أسفرت نتائج المتابعة الأمنية من تحديد هويته والقبض عليه وقد جرى ايقافه واتخذت بحقه الاجراءات النظامية.

ألا يكفي الناس ما هم فيه من أوضاع جراء الحجر المنزلي ليبادر مروجو الشائعات ببث المزيد من الكذب والوهن والخداع وإحداث البلبلة وتهديد الاستقرار؟ يجب علينا أن نعمل سوياً لكي نحمي مجتمعنا من تلك النوعيات التي أدمنت نشر الشائعات وأن نواجه كل من يقوم بنشر وترويج معلومات خاطئة لا أساس لها من الصحة وليست من مصدر رسمي وخصوصًا بعض الشائعات الخطيرة للغاية والتي تتعلق ببعض الأمور الطبية أو الأمنية أو النظامية والتي يتم حبكها لتتوافق مع آمال وأمنيات البعض فيسهل تصديقها فور نشرها فضرر الشائعات على المجتمع كبير وخطير ويهدد أمن واستقرار الوطن.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

شد الحزام

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 11 رمضان 1441هـ - 04 مايو 2020م
https://www.aleqt.com/2020/05/03/article_1818941.html

كلمة الإقتصادية

ليس من قبيل المفاجأة ما صرح به وزير المالية السعودي بشأن الآثار المتوقعة لجائحة كورونا في الاقتصاد السعودي، خاصة في الربع الثاني، ذلك أن تأثيرها كان واضحا جدا؛ ليس في المملكة فحسب، بل في دول العالم كافة، فكل خطط النمو العالمية أصبحت اليوم خارج السياق تماما، وأصبح العالم بأسره يواجه شبح الكساد، فالركود أصبح واقعا، ومواجهة هذه الجائحة تطلبت إجراءات احترازية لم يشهد العالم مثيلا لها من قبل، حتى توقفت الأعمال بشكل كامل وتم إغلاق مؤسسات القطاع الخاص كافة، شملت حتى المطارات وشركات الطيران، وكل هذا وضع قيودا على النشاط الاقتصادي لم تحدث منذ الحرب العالمية الثانية. وأكد عديد من التقارير أن الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي في الاقتصادات المتقدمة سيتراجع في الربع الثاني بما قد يزيد على 24 في المائة، ومن أجل هذا اجتمع قادة دول "العشرين" بدعوة من خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، الذي ترأس في آذار (مارس) الماضي أول اجتماع لقادة هذه المجموعة من خلال الاتصال المرئي، وتعهدت دول المجموعة بحزمة إنقاذ للاقتصاد العالمي بلغت خمسة تريليونات دولار. ورغم شدة هذه الأزمة، فإن تأثيراتها كانت محدودة في الاقتصاد السعودي في الربع الأول من العام المالي الجاري، وظهر هذا واضحا من خلال الإعلان عن نتائج الميزانية في الربع الأول، وتبين أن حجم العجز كان ضمن الحدود المخطط لها، حيث بلغت الإيرادات 192 مليار ريال فيما بلغت المصروفات 226 مليار ريال؛ بعجز قدره 34 مليار ريال، لكن كما أشارت التقارير العالمية فإن الآثار الأشد للجائحة العالمية ستكون أكثر تأثيرا في الربع الثاني، وقد تمتد إلى الربع الثالث. والمملكة جزء من هذا العالم وتتأثر إيراداتها بالاقتصاد العالمي، فالمملكة تتعامل مع أهم سلعة ذات علاقة بالنمو العالمي وهي الطاقة، ومع تراجع النمو العالمي إلى مستويات قياسية لم يشهدها منذ الحرب العالمية الثانية، فإن الإيرادات المرتبطة بالطاقة ستتراجع ولا ريب. ولأن المملكة حرصت كل الحرص على نهج الشفافية، والمشاركة في المعلومات الاقتصادية ذات العلاقة، فقد جاء تصريح وزير المالية السعودي بعد أن تم نشر بيانات الربع الأول؛ ليوضح الصورة كما هي متوقعة في الربع الثاني، خاصة أنه قد مضى قرب من نصفه الآن، وأصبحت الأرقام قابلة للتقدير بشكل صحيح، وذلك حتى يتسنى لمتخذي القرار في القطاعات كافة اتخاذ قرارات أكثر حصافة في مثل هذه الظروف، وتعديل التنبؤات ومدخلاتها كافة عند التحليل الاقتصادي أو المالي للظروف الراهنة.

من المؤكد أن تراجع الإيرادات سيكون حتميا في الربع الثاني، وقد يستمر في هذا المستوى الجديد حتى نهاية العام المالي الجاري، ذلك أن عودة الاقتصاد العالمي إلى المستويات التي سبقت قبل الأزمة تتطلب أولا اكتشاف لقاح للمرض، كما تتطلب إعادة تشغيل الاقتصاد وتحفيزه بما يكفي، وهذا يتطلب من الحكومات كافة إعادة النظر في موازناتها المخططة وترتيب الأولويات من جديد. كما أن ظروف الإغلاق الكبير في دول العالم كافة أثرت في الطلب العالمي على النفط؛ ما قاد إلى تراجع كبير في الأسعار.. كل هذا سيؤثر حتما في حجم الإيرادات النفطية. في المقابل، فإن سياسة الإغلاق الكبير التي اضطرت إليها المملكة للحفاظ على صحة المجتمع أدت إلى توقف شبه كامل في كثير من الأعمال التجارية؛ ما أثر بشكل لا لبس فيه في حجم الإيرادات الناتجة عن الضريبة بأنواعها كافة، حتى الرسوم الجمركية تأثرت أيضا. ومع إغلاق الحدود مع العالم كافة وتوقف الرحلات الدولية، أصبح توقف التأشيرات والدخل الناتج عنها، أمرا لا مفر منه. ولهذا، فإن جانب الإيرادات في الميزانية وبأبوابه كافة قد تأثر جوهريا، وفي المقابل سعت الحكومة إلى تجنيب الناس والمجتمع الآثار الصحية والاقتصادية كافة، وتحملت خلال الربع الأول جميع المصروفات المعتمدة في البنود كافة التي تتعلق بمعيشة الناس، فسارعت بدعم الأجور في القطاع الخاص. وبالأمس أعلنت مؤسسة التأمينات الاجتماعية ضخ أكثر من مليار و200 مليون ريال دعما للرواتب لشهر نيسان (أبريل) فقط، كما تم الدعم بأكثر من 120 مليارا في نواح مختلفة، وتم دعم القطاع الصحي بما يزيد على 47 مليار ريال؛ فالمملكة حريصة كل الحرص على بقاء القطاعات الاقتصادية المختلفة تعمل بصورة جيدة، ذلك أن بقاء هذا القطاع سليما سيضمن بقاء القوة الشرائية عند مستويات مناسبة كافية

لتجنيب الاقتصاد الركود العميق.
إن الهدف الأساس من أي موازنة هو التخطيط السليم للاقتصاد حتى يبقى فاعلا ومنتجا ونشطا ومستمرا من خلال تحديد نوع وتوقيت ضخ المصروفات وتحديد حجم الإيرادات الكافية لمواجهتها ومصادرها، ومن خلال ذلك تتم المحافظة على ثروات البلاد، وحماية مستقبلها، وذلك خلال الأوقات الجيدة وخلال الأزمات، واليوم تمر المملكة بأزمة لم تشهدها منذ تأسيسها على يد المؤسس، فلم تمر جائحة مربكة للاقتصاد العالمي والمحلي في الوقت نفسه كما هي الآن. ولا شك أن الجميع يتوقع أن تتخذ الحكومة إجراءات أكثر صرامة بشأن المصروفات؛ فالمحافظة على قدرات البلاد المالية وقدرتها والثقة بالاقتصاد تتطلب ذلك، لكن ونحن نقرر ذلك فإنه يجب فهم تصريح وزير المالية بشأن المحافظة على الوظائف في القطاع الخاص، لذا فإن هناك إطارا واضحا لدى المخطط الاقتصادي السعودي، وهو يدرك أهمية المحافظة على توازن الاقتصاد الكلي، حتى تمر الأزمة سريعا، بإذن الله.

الرياض
www.Alriyadh.com

الاستثمار في مجمعات إسكان العمالة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 11 رمضان 1441هـ - 04 مايو 2019م
http://www.alriyadh.com/1819215

د. سليمان الرويشد

أصبح واضحاً وواقعاً للأسف في المعركة الشرسة التي تخوضها بكل كفاءة الأجهزة الصحية في المملكة لمواجهة جائحة كورونا، أن الأفراد -بالدرجة الأولى- من الأيدي العاملة الوافدة، هم من يمثلون بسبب اكتظاظهم السكني التحدي الأكبر في احتواء هذا الوباء والحد من انتشاره، تعبر عن ذلك نسب الإصابات التي تعلن يومياً ويمثل غير السعوديين أكثر من ثلثي تلك الحالات.

لم أجد في الحقيقة إحصاءات أو بيانات منشورة عن إجمالي عدد هؤلاء الأفراد من الأيدي العاملة الوافدة إلا أنه في تصوري يمكن الوصول لحساب تقديري لهذا العدد استناداً إلى إجمالي عدد سكان المملكة من غير السعوديين (اثني عشر مليون مقيم) وكذلك التركيب النوعي لهؤلاء المقيمين، أي نسبة الرجال للنساء بينهم، الذي وفق البيانات المسحية المنشورة أن هذه النسبة تبلغ (217) ذكراً لكل (100) أنثى، وتعبر عن أن أكثر من خمسين في المئة من الوافدين للعمل من الذكور يقيمون في المملكة بمفردهم، مما يوصل من تلك البيانات إلى رقم تقريبي لإجمالي عدد الأفراد من الأيدي العاملة الوافدة وأنه بحدود الأربعة ملايين عامل.

ليس المهم في ظل الظروف الوبائية الحالية الحرجة معرفة إجمالي عدد الأفراد من العمالة الوافدة وإنما عدد الوحدات السكنية التي يقيمون بها هؤلاء، وذلك من إجمالي الاثنين مليون وحدة سكنية التي يقيم بها غير السعوديين من عائلات وعزاب، والتي في تقديري أنه بعد استبعاد الوحدات السكنية التي تقيم بها العائلات الوافدة، قد يصل عدد تلك الوحدات إلى مئتي ألف وحدة سكنية، ما يعني أنها أكثر من مكتظة حيث يتجاوز متوسط إشغالها العشرين عاملاً في الوحدة السكنية الواحدة مما يعني أننا في حالة رغبتنا الحد من اكتظاظهم السكني القائم فإننا نحتاج إلى توزيع هذه الأعداد من العمالة الأفراد على أكثر من ثلاثة أضعاف الوحدات السكنية التي يقيمون بها حالياً! مع ذلك نجد من متوسط الدخل والإنفاق الشهري لهذه الأيدي العاملة أن ما تصرفه على السكن والخدمات المرتبطة بذلك من كهرباء ومياه ووقود وخلافه قد تصل فاتورته إلى (2.5) مليار ريال شهرياً، الأمر الذي يطرح تساؤلاً عن جدوى وإمكانية أن تتبنى وزارة العمل والتنمية الاجتماعية إنشاء شركة مساهمة من القطاع الخاص تكون الحصة الأكبر في تأسيسها للشركات الصناعية وشركات المقاولات والشركات العاملة في قطاع التجزئة تعمل على أساس تنافسي لتوفير الإسكان الصحي لهذه العمالة مباشرة أو حتى من خلال مزودين لخدمة الإسكان للأفراد، وذلك كبديل للوضع الحالي.

سلامتك_بمنزلك_غايتنا

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 12 رمضان 1441هـ - 05. إبريل 2020م
http://www.alriyadh.com/1819404

نايف آل زاحم

تفرض الإجراءات الجديدة المتعلّقة بمنع التجوّل والتزام المنازل للحدّ من انتشار وباء كورونا، احتياطاتٍ إضافيةً لا بدّ أن تتوفّر في المنازل، لحماية الأفراد والأسر من الحرائق أو الصعق الكهربائي أو الأذى الجسدي، بأي أداة أو طريقة كانت.

وفي هذا السياق.. تأتي الحملة الإعلامية التوعوية للمديرية العامة للدفاع المدني، تحت عنوان #سلامتكبمنزلك غايتنا، وهي جزء من الدور المهم الذي تضطلع به المديرية خلال هذه الأزمة الاستثنائية، والتي استُنفرت للتعامل معها كافة أجهزة الدولة ومؤسساتها، وتكاملت في التصدّي لها جهودُها وأنشطتها، سواء تلك الجهات المعنية بالتعامل المباشر مع الجائحة، أو التي تتعامل مع آثارها ونتائجها المتوقعة.

وتتضمّن حملة المديرية العامة للدفاع المدني، إرشادات ونصائح موجّهة للأفراد والأسر في المنازل، توفّر السلامة الوقائية، وتقي - بإذن الله - من الكثير من المخاطر، وتحدّ من إمكانية وقوعها.

ومن بين الأدوات التي يتعيّن توفيرها في المنازل، وفق إرشادات الدفاع المدني، جهاز كاشف الدخان، الذي يُنذر باحتمالية اندلاع الحرائق، من خلال تحسّسه لأي دخان منبعث ناتج عن احتراق، ويُنبّه سكان المنزل إلى ذلك، وقد أثبت هذا الجهاز فاعليته في أنحاء العالم، وكان سبباً في إنقاذ الكثير من الأرواح، وسلامة المنازل والممتلكات.

كما تنصح المديرية العامة للدفاع المدني، بتوفير طفاية حريق متعددة الأغراض، للتعامل مع أي حريق منزلي مهما صَغُر، بالإضافة إلى بطانية الحريق، التي تُعدّ أحد عناصر السلامة من الحرائق، للتعامل معها من بداية نشوبها.

وتشمل إرشادات الدفاع المدني في هذه الحملة التوعوية، نصائح تتعلّق باختيار التوصيلات الكهربائية ذات الجودة العالية، وتجنّب تحميلها جهداً فوق طاقتها الموضّحة، لتلافي حدوث ذوبان في الأسلاك وانفجار التوصيلة، والتسبّب في حدوث حريق أو صعقة كهربائية قد تكون مميتة.

هذا بالإضافة إلى ضرورة الاهتمام بإقفال اسطوانة الغاز بعد الاستخدام، والتأكد من عدم وجود تسريب بها، باستخدام كاشف تسرّب الغاز.

كما يزيد إجراء التزام المنازل، من مخاطر الأدوات الحادة وموادّ التنظيف والأدوية على الأطفال، ما يفرض الاهتمام المتزايد بإبعادها عن متناول أيديهم، فضلاً عن مراقبتهم أثناء السباحة في المسابح المنزلية، وتدريب كافة أفراد الأسرة على عمليات الإخلاء في أوقات الطوارئ.

بالتزام هذه الإرشادات، تكون أسباب الوقاية من مخاطر الحرائق والصعق الكهربائي والأدوات الحادة والموادّ السامة، قد تحقّقت، لتُجنّب الفرد والأسرة - بحول الله - كوارث منزلية محتملة.

العنف الأسري.. أزمة مفاهيم وغياب وعي

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 12 رمضان 1441هـ - 05 مايو 2020م
https://www.al-madina.com/article/685199

مازن السديري

مشاهد مؤلمة راجت في وسائط التواصل الاجتماعي خلال الفترة الأخيرة، ظهرت فيها حالات من العنف الأسري تعرض لها أطفال، راح بعضهم ضحايا للتعنيف من ذويهم.. وتجاوبت الأجهزة المختصة مع تلك الحالات بما تقتضيه من سرعة في التحرك وبدأت إجراءاتها الرسمية.. ورغم أن تلك الحالات باتت أمام منصات القضاء إلا أن ما أثار التفاعل الشعبي الواسع معها أنها وقعت في شهر الصوم الذي هو موسم للرحمة والعطف، كما حدثت في خضم السعي الجاد من الدولة لتوفير الحماية للأطفال والقاصرين، وتوفير الدعم المطلوب لهم، ولا أدلّ على ذلك من الأمر الملكي الكريم الذي صدر خلال الأيام الماضية بإلغاء عقوبة الإعدام بحق القاصرين الذين تقل أعمارهم عن 18 سنة، والاكتفاء بإحالة المذنبين منهم إلى دور مخصصة للأحداث مدة لا تتجاوز عشر سنوات، يخضعون فيها للتقويم والتربية الصحيحة، وتوفر لهم فرص مواصلة التعليم لضمان مستقبلهم الدراسي.

ومع أننا كمجتمع سعودي تعارفنا على قيم التراحم والتعاطف، إلا أن ما يثير الدهشة هو أن مثل هذه الحالات تتكرر في كثير من الأحيان، مما يرفع العديد من الأسئلة حول مسبباتها، وهو ما يؤكد أن المشكلة ترتبط في الأساس بخطأ في المفاهيم وغياب للإدراك السليم.. ويؤكد كثير من المختصين أن هناك حاجة إلى زيادة الوعي لدى الكثيرين بحقوق الأطفال وكيفية التربية السليمة، والآثار السيئة التي يتركها اللجوء إلى العنف، وتبصيرهم بالمنهج النبوي الشريف في هذا الشأن، حيث كان عليه أفضل الصلاة والسلام من أشد الناس رفقًا في التعامل مع الجميع، والأطفال بصفة خاصة، وتحفل السيرة النبوية المطهرة بقصص مبهرة في هذا الجانب.

هذا الدور من وجهة نظري لا يتأتى إلا إذا شاركت في ذلك جميع مؤسسات المجتمع المدني، بما فيها المساجد والمؤسسات الدينية ووسائل الإعلام، وكافة الفاعلين ومشاهير التواصل الاجتماعي الذين باتوا مؤثرين على نطاق واسع، عطفًا على ما يملكونه من نسب مشاهدة عالية، إضافة إلى تكثيف الوعي لدى الطلاب والتلاميذ منذ سن مبكرة بحقوقهم وواجباتهم، لاسيما في ظل الخطوة الصائبة التي اتخذتها القيادة الرشيدة بتضمين مادة حقوق الإنسان ضمن المناهج التعليمية.

ومع التسليم بضرورة تفعيل القوانين وتشديد العقوبة بحق المتجاوزين وتوفير بيئة قانونية سليمة لحماية الأطفال والقاصرين، إلا أن ذلك لا يكفي وحده لوضع حلول لمشكلة العنف الأسري، لأن القضايا المرتبطة بالمفاهيم الخاطئة لا يمكن تصحيحها بالجانب القانوني فقط، فلا بد من التركيز على تصحيح تلك الأفكار المغلوطة، وتبيان الحقائق، وتأكيد موقف الشرع الكريم، ومن ثم يتكامل الجانب القانوني مع الجهد التوعوي لتحقيق الأهداف المنشودة.

هناك نقطة في غاية الأهمية ينبغي التنبه لها وهي ضرورة عدم إبداء أي نوع من التعاطف مع من يلجأون إلى استخدام العنف مع الأطفال، سواء كانوا معلمين أو آباء، فقد شاهدنا خلال الفترة الماضية بعض الأصوات التي حاولت إيجاد مبررات لمن مارسوا التعنيف البدني بحق التلاميذ، بدعوى حثهم على الاجتهاد، أو اختلاق أعذار لآباء تناسوا واجباتهم الأساسية وارتكبوا تجاوزات بحق أبنائهم، فالتربية لم تكن يومًا مبررًا للتعذيب، والتعليم لا يمكن أن يتم بالإكراه، إنما هو رسالة سامية يقوم بها الرسل والأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، سبيلهم الوحيد في ذلك هو النصيحة والحث والتحفيز.

أبناؤنا أمانة في أعناقنا، ونحن مسؤولون عنها أمام الله يوم القيامة، ولإنجاز هذه المسؤولية لا يكفي فقط توفير الأكل والشرب والسكن، فالحيوانات لها تلك المزايا، بل إن واجبنا هو غرس المفاهيم الصحيحة في أذهانهم، ومساعدتهم كي ينشأوا تنشئة صحيحة، ومن ثم لا بأس من العقاب المناسب الذي يؤدي إلى التصحيح والتقويم، إذا كان ضروريًا، ولا يعني ذلك بأي حال من الأحوال أن يكون بدنيًا قاسيًا، فالهدف منه ليس الانتقام، وإنما التنبيه والتوجيه، فتعذيب الصغار لا

يغرس في نفوسهم إلا بذور الكراهية والحقد، ويكفي الإشارة إلى أن رجال التربية وقادة الأجهزة الأمنية يؤكدون أن غالبية الذين تورطوا في جرائم السرقة والمخدرات والقضايا الأخلاقية كانوا ضحايا في طفولتهم لاعتداءات بدنية قاسية وتعنيف أسري مؤلم تعرضوا له ممن لم يدركوا مهمتهم الأساسية واعتقدوا أن هؤلاء الأطفال جزء من أملاكهم بإمكانهم التصرف فيها كيفما شاءوا.

مواقف مشرّفة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 13 رمضان 1441هـ - 06 مايو 2020م
http://www.alriyadh.com/1819502

كلمة الرياض

تسجل المملكة في مواجهتها الشرسة مع جائحة فيروس كورونا المستجد، مواقف أقل ما تُوصف به أنها إنسانية ومشرفة، سواء بحق المواطنين والمقيمين، أو بحق العالم، منطلقة في هذا الشأن من ثوابت وقيم تؤكد أن صحة المواطن والمقيم خط أحمر، لا يمكن المساس به، وأن هذه الجائحة لن تمضي وتزول إلا بتحالف دول العالم، وتكاتفها وتآلفها.

المملكة منذ بداية الأزمة، قررت أن تتحمل وحدها تبعات الجائحة وتداعياتها على أن يتحملها المواطن أو القطاع الاقتصادي الخاص. وفي مشهد لم يتكرر مثيله في أي دولة أخرى. أنفقت المملكة بسخاء لمواجهة الفيروس، وخصصت ما نسبته 18 % من ميزانيتها العامة (177 مليار ريال) لدعم القطاع الصحي والقطاع الخاص والأفراد، ليس هذا فحسب، وإنما دعمت الجهود الدولية لمكافحة الجائحة بأكثر من نصف مليار ريال، يحدث هذا رغم توقف عجلة الاقتصاد في المملكة، ورغم تراجع عائدات النفط إلى الثلث، ومع ذلك تؤكّد المملكة مجدداً أنها ماضية بالنهج نفسه في مواجهة الجائحة حتى يتم القضاء عليها.

صمود الاقتصاد السعودي في مواجهة الأزمة بهذه الآلية حتى هذه اللحظة، يعكس قوته ومتانته، ويؤكّد الجدوى الكاملة لكل برامج ومشروعات رؤية 2030، التي وعدت باقتصاد قوي الأركان، لا يعتمد على دخل النفط، بقدر اعتماده على أنشطة اقتصادية قادرة على تعزيز الدخل القومي للبلاد.

ومع استمرار تبعات الجائحة لفترة قد تصل إلى عامين، بحسب ما ألمحت به منظمة الصحة العالمية، فقد يتطلب الأمر اتخاذ عدد من الإجراءات الاقتصادية الحازمة لضمان استدامة المالية العامة، والقدرة على إدارة الاقتصاد الوطني بما يحقق المصالح العامة، إلا أن ما يطمئن حقاً أن أي إجراءات اقتصادية سوف تتخذها المملكة، لن تكون في حدودها الدنيا، ولن تطال النفقات الضرورية، وإنما ستركّز على النفقات الإضافية التي لن تؤثّر في نهاية الأمر على معيشة المواطنين الأساسية.

التوجه لاستئناف النشاط الاقتصادي، أمر لابد منه، أقدمت عليه دول العالم، ومنها المملكة، بعد أن استشعرت حتمية أن تواصل عجلة الإنتاج دورانها من جديد، لدعم الاقتصادات، حتى تكون قادرة على الاستمرار في مكافحة الفيروس، بيد أن ما يطمئن حقاً، أن عودة استئناف النشاط في المملكة يتم تدريجياً، ويتبع آليات واشتراطات صحية وفنية، لا تهاون فيها، لضمان سلامة الموظفين والعمال، وبيئة العمل والمجتمع.

لماذا لا يرى العنصريون عنصريتهم؟!

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 13 رمضان 1441هـ - 06 مايو 2020م
https://www.al-madina.com/article/685307

محمد البلادي

*إذا كنت قد دخلت يومًا في نقاش مع أحد ممن ابتلاهم الله بداء العنصرية- وأسأل الله أن لا يكتب عليك نقاشًا من هذا النوع- فلابد أنك قد لاحظت أن مناقشك لا يُقرّ أبدًا بعنصريته، ولا يرى تحيّزاته، بل أنه يستميت في رميها على الطرف الآخر بشكل عجيب وغير مفّسر!. هذه صفة تكاد تكون سائدة في كل العنصريين، أيًا كانت شريحتهم الاجتماعية، وأيًا كانت ثقافتهم -على افتراض وجودها- وأيًا كان اتجاه عنصريتهم؛ من الأغلبية إلى الأقلية، أو من الأقلية إلى الأغلبية!.
العجيب أن هذا التحيز يتم بطريقة لا واعية، لا ترى أخطائها الذاتية، تمامًا كما نقول في أمثالنا الدارجة (جمل، ما يشوف سنامه.(
*لماذا لا يرى العنصريون تحيزهم الفكري الواضح، ولماذا يضخمون أخطاء الآخرين مقابل عدم رؤية أخطائهم؟!.
الأمر يعود إلى ما يسمى بـ (نقطة التحيز العمياء) أو (عمى التحيز) كما يطلق عليه في علم النفس.. وهو خلل إدراكي يرى المصاب به أخطاء أحكام وتصرفات الآخرين بسهولة، لكنه لا يستطيع (حتى تحت نفس الظروف) رؤية الانحياز والخطأ المحتمل في أحكامه ورؤاه الشخصية، بل يتوهم أنه موضوعي وعقلاني في كل آراءه.. وهذا ما يظهر بجلاء في آراء المصابين بداء العنصرية وأحادية الفكر، حيث يظهرون نقطة عمياء شديدة التحيز تجاه آرائهم ومعتقداتهم الخاصة، معتقدين أنهم الصواب الأوحد، وهذا بالطبع نوع من أنواع خداع العقل، حين يتوهمون صحة وعقلانية آراءهم وتصوّراتهم وأحكامهم الخاصة وأنها بعيدة عن أيّ شطط أو انحياز، وهو ما يسهم في زيادة انحياز النقطة العمياء، بحيث لا يغير الشخص تصوّراته المتحيّزة حتّى عندما يُقال له أنه متحيّز وعنصري.
*لا شيء يمكن أن يحرر الإنسان من سجن نقطة التحيز العمياء سوى وعيه بهذا الخلل، وتدريب نفسه وتعويدها على الإنصاف والعدل ومحاولة رؤية الأمور بنزاهة وشمولية، وعدم الانقياد الساذج خلف الانطباعات والانحيازات السطحية وغير العقلانية.. علينا أن نعلم أننا كبشر نقع تحت العديد من مظاهر (التحيّز) الّتي تؤثر على قراراتنا، ربما دون وعي منا، ولاشك أن فهم هذه التحيّزات الإدراكية والمغالطات المنطقية هو ما يساعدنا على التقليل من أثرها على تصوراتنا وقراراتنا وآرائنا.. لذا فانه من الجيّد أن نسعى للاعتراف بهذه التحيزات أولًا، ثم محاولة عقلنتها.
*احذر أن يخدعك عقلك.. راجع قناعاتك.. بعرضها على ميزان الدين أولا ثم على ميزان الخلق الفاضل والإنسانية، ولا تستثقل الرجوع للحق.. وأعلم أن العلاقة بين ثالوث الجهل، والنقطة العمياء، والعنصرية علاقة طردية دائمًا، بمعنى أنه كلما زادت مساحات الجهل في عقل إنسان زادت النقطة العمياء لديه قتامة وضخامة، وازداد بالتالي تعصبه وميوله للعنصرية و اضطراباته الفكرية والسلوكية.
*يقول أوليفر هولمز «عقل المتعصب يشبه بؤبؤ العين، كلما ازداد عليه الضوء، زاد انكماشه!«

مكافآت الشركات الخاسرة

المصدر: جريدة الرياض الخميس 14 رمضان 1441هـ - 07 مايو 2020م
http://www.alriyadh.com/1819857

كلمة الرياض

تعقد كثير من الشركات المساهمة خلال هذه الفترة جمعياتها العمومية بعيدًا عن الحضور المباشر والنقاش الفاعل من قبل المساهمين؛ بسبب ظروف جائحة كورونا؛ حيث يتم الاكتفاء بعقد جمعيات الشركات المدرجة عبر وسائل التقنية الحديثة عن بُعد، وتعليق عقدها حضوريًا بشكل مؤقت امتثالاً للإجراءات الوقائية.

وخلال هذه الجمعيات، يتم التصويت على عديد من البنود الرئيسة، ومن أبرزها التصويت على مكافآت أعضاء مجلس الإدارة، التي يكثر حولها النقاش، خاصة عندما يتم صرفها لشركات خاسرة اعتادت تسجيل مزيد من الخسائر والإخفاقات السنوية، وأحبطت آمال مساهميها، الذين تبخرت أموالهم في الاستثمار في هذا النوع من الشركات، وقادهم حظهم العاثر لشراء أسهم الشركات الخاسرة، التي يتنافس أعضاء مجالس الإدارة فيها على الحصول على المكافأة، بعيدًا عن جهد ملموس يسهم في إنقاذ تلك الشركات من دوامة الخسائر.

لدينا في السوق المالية نحو 50 شركة خاسرة وفقًا لنتائجها عام 2019، ومع ذلك حصل أعضاء مجالس إدارتها وكبار التنفيذيين فيها على أعلى المكافآت والرواتب، التي تجاوزت قيمتها مئات ملايين الريالات خلافًا للمكافآت العينية التي تشمل السيارات المجانية وغيرها، وهذا الأمر يدفع إلى المطالبة بتشريعات وأنظمة تربط حصول الأعضاء وأيضًا التنفيذيين على المكافآت بالأداء المالي للشركة، إذ لا يعقل أن يكافأ شخص على خسائره وتبديد أموال المساهمين بمنحه مكافآت وبدلات في نهاية العام، كما يحدث حاليًا مع هذه الشركات التي وصل الأمر ببعضها إلى رفع مكافآت مجلس الإدارة، واستغلال ظروف غياب المساهمين عن حضور الجمعيات العمومية بسبب جائحة كورونا.

كثير من المترشحين لعضوية الشركات المساهمة، والتنفيذيون أيضًا همهم الأول الحصول على المكافآت والمزايا والرواتب، وتضخيم سيرهم الذاتية، ولا يحملون أي خبرات ولا يقدمون أي جهد للشركة أثناء وجودهم، ووجود مثل هؤلاء هو السبب في استمرار مسلسل الخسائر والأداء المتعثر للشركة، وحان الوقت للمطالبة بوضع ضوابط وأحكام نظامية تمنع انفراد أعضاء مجلس الإدارة في الشركات الخاسرة والمتعثرة من تحديد مكافآتهم ومرتباتهم، وأن يكون للجهات المسؤولة مثل هيئة السوق المالية دور في تنظيم هذا الأمر، وعدم تركه للجمعيات العمومية التي تكون الغلبة فيها للمساهم الكبير على حساب المساهم الصغير، الذي لا يمتلك سوى عدد محدود من الأسهم.

صحة الإنسان أولا

المصدر: جريدة المدينة الخميس 14 رمضان 1441هـ - 07 مايو 2020م
https://www.al-madina.com/article/685397

إبراهيم محمد باداود

مقال الأمس كان عنوانه (دعوة للتفاؤل) وقد تحدثت فيه عن ضرورة نشر الأخبار السارة وبث روح التفاؤل في أوساط المجتمع والذي أصبح محاصر بأخبار كورونا السلبية وأعداد المصابين والوفيات، ولكن في فجر يوم أمس زف الينا معالي وزير الصحة أخباراً سارة وبشرنا بإنخفاض كبير في معدل الوفيات المتأثرين بفايروس كورونا المستجد بالمملكة مقارنة بالمعدل العالمي، ففي حين يصل المعدل العالمي إلى 7% فإن المعدل في المملكة هو أقل من 0,7% أي أن المعدل العالمي أكثر بعشرة أضعاف من المعدل في المملكة.

معالي الوزير أوضح في كلمته أن أسباب انخفاض معدل الوفيات في المملكة جراء الإصابة بفايروس كورونا المستجد يوكل إلى سببين هما وجود بروتوكول علاجي دقيق وموحد طورته وزارة الصحة من خلال مجموعة من الخبراء السعوديين والذين يقومون بالاجتماع بشكل يومي لتحديث البروتوكول بناء على كل جديد في طرق العلاج إضافة إلى الفحص الموسع والمسح النشط الذي تقوم به وزارة الصحة من خلال تتبع الحالات والبحث عنها والوصول لها قبل انتشارها وأن تسوء، مما نتج عنه سرعة معالجة تلك الحالات بشكل عاجل، ولعل سرعة تعامل الدولة -أيدها الله- مع هذه الجائحة مبكراً وإلتزام معظم أفراد المجتمع بالإجراءات الاحترازية اللازمة والتدابير الوقائية وتعاونهم في تطبيق الأنظمة والتعليمات وجهود رجال الصحة والأمن وغيرهم من الجهات المختلفة كل ذلك ساهم بعد -توفيق الله- أيضاً في خفض حالات الوفاة، ولم تقتصر الأخبار الجيدة على خفض معدل الوفيات بل وحتى أسرة العناية المركزة وأجهزة التنفس الصناعي والتي قامت الدولة بتخصيصها منذ بداية الجائحة لازال يشغر منها اليوم أكثر من 96.%

الأخبار المفرحة والتفاؤل لا يعني زوال الخطر، فقد أكد معاليه أن الخطر لازال قائماً إلا أن تعاون ودعم المجتمع في تطبيق الإجراءات والإلتزام بها سيساهم في النجاح في مواجهة هذا الفيروس مع تقديم جرعة مكثفة من الطمأنينة بأننا في هذا الوطن المعطاء (المملكة العربية السعودية) وتحت ظل قيادة حكيمة وضعت صحة الإنسان أولاً وبذلت الغالي والنفيس وعلقت معظم مجريات الحياة وضحت بالكثير ودعمت بمئات المليارات من الريالات في سبيل أن تكون صحة هذا الإنسان وسلامته وعافيته في مقدمة الأولويات.

شكراً معالي الوزير على هذه الرسالة المتفائلة وعلى الأخبار الإيجابية وعلى رفع الروح المعنوية لكافة أفراد المجتمع فالجميع كان ينتظر مثل هذه الأخبار المفرحة والتي تؤكد بأننا جميعاً في مركب واحد وأن الدولة -رعاها الله- والمجتمع يعملون مع بعضهم البعض صفًا واحدًا لمواجهة عدو واحد وسيتم -بإذن الله- الانتصار عليه وتجاوز هذه الجائحة والعودة من جديد لمسيرة النماء.

كاريكاتير

المصدر: جريدة الرياض
الاحد 10 رمضان 1441هـ - 03 مايو 2020م

http://www.alriyadh.com/1819074

إنشاء 6 مختبرات إقليمية كبيرة لفحص كورونا

المصدر: جريدة المدينة الاحد 10 رمضان 1441هـ - 03 مايو 2020م

http://www.alriyadh.com/1817846

	الالكترونية الاقتصادية www.aleqt.com المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 11 رمضان 1441هـ - 04 مايو 2020م https://www.aleqt.com/
	المدينة المصدر: جريدة المدينة الاثنين 11 رمضان 1441هـ - 04 مايو 2020م . https://www.al-madina.com/article/685095

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 05 رمضان 1441هـ - 28 إبريل 2020م

http://www.alriyadh.com/1819430

المصدر: جريدة الإقتصادية الثلاثاء 12 رمضلن 1441هـ - 05 مايو 2020م

https://www.aleqt.com/2020/05/05/article_1820456.html

	الاقتصادية الإلكترونية www.aleqt.com **المصدر: جريدة الاقتصادية** **الاربعاء 13 رمضان - 06 مايو 2020م** https://www.aleqt.com/
	الرياض www.Alriyadh.com **المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 13 رمضان 1441هـ - 06 مايو 2020م** http://www.alriyadh.com/1819612

الالكترونية الاقتصادية www.aleqt.com

المصدر: جريدة الاقتصادية
الخميس 14 رمضان 1441هـ - 07 مايو 2020م

https://www.aleqt.com/2020/05/07/article_1822101.html

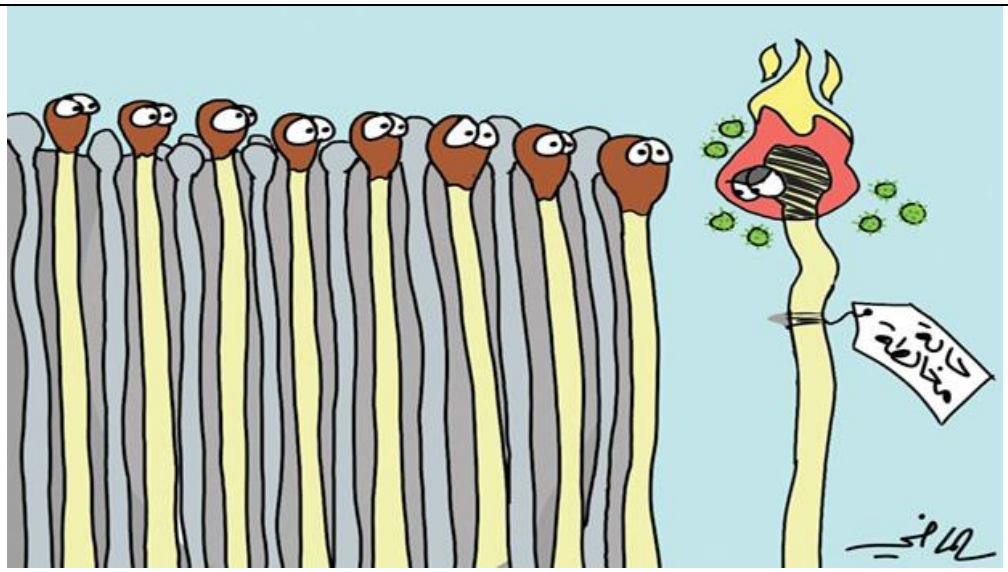

AL-JAZIRAH الجزيرة .Com

المصدر: جريدة الجزيرة
الخميس 14 رمضان 1441هـ - 07 مايو 2019م

https://www.al-jazirah.com/2020/20200507/cr2.htm